



سياسة الجودة

- تهدف سياستنا إلى تطوير قدرات مرفأ بيروت وتلبية متطلبات الزبائن بسرعة وكفاءة مع مراعاة القوانين والتشريعات وذلك من خلال التزامنا بما يلي:
- توفير البنية التحتية المتطورة والتجهيزات الحديثة والموارد اللازمة
- تدريب العاملين بكفاءة مستوياتهم لتطوير قدراتهم وتحسين أدائهم، والراكم بعملية التطوير المستمر
- مراجعة وتقييم جميع الخدمات باستمرار، وتطويرها لضمان استمرارية جودتها والعمل على تبسيطها وتسريعها
- إيلاء الاهتمام لقيم حاجات الزبائن والعمل على الإستجابة لها
- تطبيق نظام الأيزو 9001:2015 والذي يشمل جميع العمليات والأنشطة ومراجعتها من أجل تطوير فعاليتها
- مراجعة أهداف الجودة دوريا وإصدار مجموعة جديدة أو منقحة وإبلاغها إلى جميع الإدارات
- مراجعة هذه السياسة دوريا للتأكد من ملائمتها

دفتر الشروط الخاص مناقصة عمومية

لتلزيـم أعمال التسييـج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و12
في مرفأ بيروت

مناقصة عمومية رقم (١٤٥/.....)

مناقصة عمومية لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت

ملخص عن الصفقة

إسم الجهة الشارية	إدارة وإستثمار مرفأ بيروت
عنوان الجهة الشارية	مرفأ بيروت - منطقة الكرنيتينا - بيروت - لبنان (مدخل المرفأ مقابل البوابة رقم 14- المباني الإدارية / بلوك C)
رقم وتاريخ التسجيل	
عنوان الصفقة	مناقصة عمومية لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت
موضوع الصفقة	تسعى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت إلى تنفيذ مشروع تسييج منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12، وذلك بهدف منع دخول الأشخاص غير المخولين، بما يساهم في تعزيز السلامة العامة وحماية المرفأ من المخاطر.
طريقة التلزم	مناقصة عمومية
نوع التلزم	اشغال هندسة
مدة صلاحية العرض	60 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض	\$2500 ألفين و خمسة مئة دولار أميركي
مدة صلاحية ضمان العرض	88 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان حسن التنفيذ	10% من قيمة العقد
الإرساء	يتم الإرساء على العارض الفائز نتيجة تقييم الملف الإداري والمالي والمؤهلات الفنية والتقنية للعرض، ونتيجة السعر الأدنى بين العارضين.
مكان إستلام دفتر الشروط	مبنى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت - بلوك C - الطابق الخامس - مصلحة الديوان
مكان تقديم العروض	مبنى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت - بلوك C - الطابق الخامس - مصلحة الديوان
مكان تقييم العروض	مبنى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت - بلوك C
مدة التنفيذ	120 يوم تقويمياً ويتم التنفيذ في الموقع ضمن الدوام الرسمي لمرفأ بيروت.
دفع قيمة العقد	تدفع قيمة العقد بناء على كشوفات مقدّمة من الملتزم
بدل دفتر الشروط	\$100 (مئة دولار أميركي)
موعد الزيارة لمواقع العمل	بتاريخ/...../.....

القسم الأول الأحكام الخاصة بتقديم العروض وإرساء التلزم

المادة- 1 تحديد الصفقة وموضوعها

1. تجري إدارة واستثمار مرفأ بيروت (فيما بعد "إدارة المرفأ" أو "الإدارة") عمليات شراء وفقاً لأحكام قانون الشراء العام، باستخدام طريقة الظرف المختوم، من خلال مناقصة عمومية لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 ومحيط خزانات الوقود التابعين لمحطة المحروقات في مرفأ بيروت.
2. الهدف من هذه المناقصة هو التعاقد مع جهة ذات خبرة في مجال أعمال الهندسة وتنفيذ هكذا أعمال موضوع الصفقة، الغاية منع دخول الأشخاص غير المخولين إلى منطقة الكشف، بما يساهم في تعزيز السلامة العامة. يتم تنفيذ ذلك وفقاً للشروط المحددة في هذا الدفتر والمواصفات الفنية والتقنية المرفقة به، خاصة في الملحق رقم (1)، لتلبية جميع احتياجات الإدارة في هذا المجال. تُعتبر هذه العناصر جميعها جزءاً لا يتجزأ من دفتر الشروط هذا ومن العقد.
3. نبذة عن ملخص الأشغال المطلوبة (التفاصيل الفنية مذكورة في الملحق رقم (1)) بالإضافة الى الخرائط المرفقة:

❖ تسييج باحة رقم 1 مقابل رصيف رقم 10: بطول حوالي 900 م.ط.

❖ تسييج باحة رقم 2 مقابل رصيف رقم 12: بطول حوالي 530 م.ط.

❖ تسييج محيط خزانات الوقود خلف محطة المحروقات: بطول حوالي 40 م.ط.

كامل الاعمال التي يتم ذكرها تبعاً للمواصفات والخرائط التفصيلية المرفقة.

3-أ) توريد وتركيب وتجهيز بلوكات من الباطون المسلح قياس (200*60*70 سم).

3-ب) توريد وتركيب صفائح معدنية سمك 10 ملم قياس (50*20*1 سم).

3-ت) توريد براغي مجلفنة قطر 14 ملم بطول 70 سم مع الاكسسوارات اللازمة لتثبيت الصفائح من الجنبين بالبلوكات الباطون للتثبيت "مراجعة الخرائط والتقيد بالقياسات".

3-ث) توريد وتجهيز وتركيب عوارض حديدية ارتفاع (230 سم) بحسب المواصفات والخرائط المرفقة.

3-ج) توريد وتجهيز وتركيب زوايا 20*20 على محيط القساطل ليتم تثبيت الشبك المضلع ضمنها.

3-ح) توريد وتركيب شبك مجلفن Galvanised سمك 3 مم فتحات 40*40 ملم بحسب الخرائط المرفقة.

3-خ) توريد وتركيب زوايا من الحديد قطاع 40*40*4 ملم ارتفاع 50 سم مع تركيب خيوط حبال معدنية مجلفنة مجرحة (Barbed Wire) عدد 5 خطوط على ارتفاع 50 سم المطلوبة.

3-د) توريد وتركيب باب مدخل (عدد 2) عرض 6 متر ارتفاع 2.50 م من الشبك والقساطل بحسب الخرائط والمواصفات المرفقة.

3-ذ) توريد وتركيب باب مدخل (عدد 1) عرض 1.50 متر ارتفاع 2.50 م من الشبك والقساطل بحسب الخرائط والمواصفات المرفقة. " خاص محيط خزانات الوقود.

18

4. مدّة تنفيذ العقد هي 120 يوم عمل تقويمياً " رزنامة " ويتم التنفيذ في الموقع ضمن الدوام الرسمي لإدارة المرفأ.
5. يتم احتساب الكميات بطريقة Re-Measure (بعد تنفيذ الملتزم لتنفيذ السّياج للباحة ويتم الكيل بالمتّر الطولي)
6. الكشوفات: لا يحق للعارض تقديم كشوفات، فقط بالكميات للاعمال التي قد تم تنفيذها على الموقع كاملة وتم تسليمها للجنة الاشراف.
7. الكشف والاستلام:

❖ **Precast Concrete Barriers:** يتم الاستلام للبلوكات على الموقع ويحق للاشراف في حال لم يتسنى له زيارة مواقع الصب والكشف على التنفيذ. اختيار وقت يشاء أي من البلوكات الموردة وكسر ما يقارب 10 بلوكات من مجمل الكمية المطلوبة وذلك للتأكد من ان الملتزم حقق تنفيذ الاعمال بحسب المواصفات المطلوبة وفي حال تبين اخلال الملتزم بذلك ترفض كامل الكميات وتكون على عاتق الملتزم " هذه الكمية 10 بلوكات لا تدخل ضمن الكميات المحتسبة وتكون مقدمة من الملتزم الفائز بالمناقصة ولا يتم احتساب سعر ضمن الكشوفات ".

❖ **Steel & Wire Mesh Fence:** كافة القطاعات الحديدية يجب ان تكون من النوع المجلفن المتوفر ضمن

- السوق المحلي اللبناني " Galvanized Steel " ما عدا قطاعات العوارض الحديدية IPE 100
8. الأوراق القانونية والتصاريح الأمنية: يقع على عاتق العارض الفائز بالمناقصة ومن ضمن الأسعار الموضوعة الاستحصال والتكاليف لكافة التصاريح والأوراق الصادرة من الأجهزة الأمنية " تصاريح العمال والمعدات والسيارات التي تستخدم للتنفيذ والتوريد والنقل ".
9. طريقة التنفيذ: يجب على العارض تنفيذ مجمل الكميات المطلوبة للمشروع ضمن مواقع او ورش عمل خاصة بالملتزم الفائز " من اعمال صب البلوكات وتجهيزها، والاعمال الحديدية " ويتم التوريد والتركيب بحسب المواصفات والخرائط ضمن المواقع المحددة في المناقصة داخل حرم المرفأ او أي موقع محدد من قبل الإدارة.
10. تتم الدعوة إلى هذه المناقصة من خلال الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية التابعة لهيئة الشراء العام ppa.gov.lb وعلى موقع مرفأ بيروت الإلكتروني www.portdebeyrouth.com.

11. عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام، تطبق أحكام قانون الشراء العام.
12. يتم الإرساء في هذه المناقصة وفقاً للمادة الثالثة في دفتر الشروط.
13. على العارض أن يضع الأسعار ضمن جدول أسعار هذه المناقصة (الملحق رقم 7) بما يتناسب مع جدول الكميات لأعمال المرفق بالمواصفات الفنية.
14. يمكن الحصول على نسخة من دفتر الشروط هذا عبر مصلحة الديوان في مبنى إدارة واستثمار مرفأ بيروت – الطابق الخامس مقابل تسديد بدل مالي وقدره **\$100 دولار امريكي** لدى صندوق الخزينة في المرفأ.

15. مرفقات دفتر الشروط:

- الملحق رقم 1: المواصفات الفنية والتقنية الخاصة بتلزييم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و12 في مرفأ بيروت.
- الملحق رقم 2: مستند تصريح/تعهد.
- الملحق رقم 3: مستند تصريح النزاهة.
- الملحق رقم 4: نموذج كتاب ضمان العرض.
- الملحق رقم 5: نموذج كتاب ضمان حسن التنفيذ.
- الملحق رقم 6: بيان بصاحب الحق الاقتصادي.
- الملحق رقم 7: جدول الأسعار الخاص بالمناقصة العمومية.
- الملحق رقم 8: تصريح معاينة مواقع العمل للعارض نافياً للجهالة.
- الملحق رقم 9: نموذج عن جدول تحليل الأسعار (Break Down of Prices).
- الملحق رقم 10: صور جوية توضح رصيفي 10 و12 في مرفأ بيروت، بالإضافة الى الخرائط التنفيذية.

المادة- 2 العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفقة

يحق المشاركة في المناقصة العمومية فقط للشركات/المؤسسات اللبنانية المتخصصة في مجال الأعمال الهندسية والمقاولات والتجارة والتصنيع والتي تتوفر لديها الشروط التالية:

1. خبرة موثقة لا تقل عن 2 سنة في مجال الأعمال والهندسة مثبتة بالاوراق المطلوبة.
2. ملاءة مالية مناسبة لحجم الشركة/المؤسسة بحسب متطلبات المادة 4.
3. مصداقية وكفاءة وشفافية في عملها، ولديها فريق عمل قادر على القيام بالأعمال المطلوبة بالوقت المحدد لها.
4. إذا كان العرض مقدماً من أكثر من شخص معنوي (شركة أو مؤسسة)، شرط أن لا يتعدى عددهم في التحالف عن الإثنين، فعليهما إبراز عقد الشراكة بالإضافة إلى التفويض القانوني لمن يمثلهما مصدقين لدى كاتب العدل ولا يعود تاريخ تصديقهما لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزييم، وذلك تحت طائلة رفض طلب الإشتراك في المناقصة العمومية.

5. بالنسبة للعروض المشتركة، يقتضي تأمين كافة الوثائق والمستندات الإدارية المطلوبة ضمن الشروط العامة

الموحدة، من كل شريك في التحالف، وبالإضافة الى هذه الشروط يطلب من الشريك الرائد تأمين المؤهلات التقنية والفنية والمالية.

6. إن الشركات ضمن التحالف تعتبر حكماً متضامنة ومتكافلة بكل ما يعود لهذا العرض فيما بينها، ويحق للإدارة مطالبة كلٍ منهما بكامل الموجبات كما أن كل مستند موقع من أحدهما يُعتبر ملزماً للآخر.

المادة- 3 طريقة التلزم والإرساء

1. يسند التلزم مؤقتاً إلى العارض المقبول وفقاً للآتي:

مرحلة - 1 العارض الذي يستكمل كامل الوثائق والمستندات الإدارية.

مرحلة - 2 العارض الذي يتخطى المؤهلات المالية والمؤهلات التقنية والفنية والمهنية بحسب المطلوب بالدفتر.

مرحلة - 3 العارض الذي يقدم السعر الأدنى بين العارضين (ضمن حدود الكلفة التقديرية الموضوعة للمشروع).

2. تحتفظ إدارة واستثمار مرفأ بيروت بحق إختيار العرض الأكثر توافقاً مع إحتياجاتها المذكورة ضمن المواصفات

الفنية وبناءً على المعايير التي تمّ تحديدها، دون الحاجة إلى توضيح أو تبرير إختيارها.

3. إذا تساوت الأسعار بين العارضين، بعد إعطاء السلع اللبنانية أفضلية 10 بالمئة المذكورة في المادة 17 أدناه، أعيدت

الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها. فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديد

أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عُيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة- 4 شروط مشاركة العارضين

1- يجب أن تتوافر في العارضين الشروط التالية، ويصرح عنها وفق المستندات المطلوبة في الفقرة (أولاً: الغلاف

رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية) من هذه المادة:

أ- ألا يكون قد تَبَنَّت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عليها في النصوص ذات الصلة، إن وُجدت؛

ب- الأهلية القانونية لإبرام عقد الشراء؛

ج- الإيفاء بالالتزامات الضريبية واشتراقات الضمان الاجتماعي؛

د- ألا يكون قد صَدَرَت بحقهم أو بحق مديرهم أو مستخدميهم المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير

مبرمة تُدينهم بارتكاب أي جرم يتعلّق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليتهم

لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزم، وألا تكون أهليتهم قد أُسْقِطَت على نحو

آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء

العام؛

هـ- ألا يكونوا قيد التصفية أو صَدَرَت بحقهم أحكام إفلاس؛

و- ألا يكونوا قد حُكِموا بجرائم اعتياد الرّبي وتبييض الأموال بموجب حُكم نهائي وإن غير مُبرم؛

ز- ألا يكونوا مشاركين في السلطة التقريرية لإدارة المرفأ وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة

التقريرية مصالح مادية أو تضارب مصالح؛

ح- غير ذلك من الشروط التي تُفرضها إدارة مرفأ بيروت في دفتر الشروط الخاص بمشروع الشراء والتي

تتناسب مع الاعمال المطلوبة.

ط- افادة من وزارة الاقتصاد تثبت انطباق احكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي بالنسبة للشركات الاجنبية

(نبذة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩)

ي- التصريح عن اصحاب الحق الاقتصادي (نبذة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩)

- 2- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.
- 3- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).
- 4- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.
- 5- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته مرفق بالبريد الالكتروني Email ورقم هاتف SMS لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إيّاه بالسرعة الممكنة.

أولاً: الغلاف رقم (1): الوثائق والمستندات الإدارية

أ- الشروط العامة الإدارية:

1. كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعاً وممهوراً من العارض مع طوابع مالية بقيمة 1,000,000 ل.ل. (مليون ليرة لبنانية) ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
2. إذاعة تجارية يُبيّن فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.
3. التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب العدل.
4. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
5. عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب العدل في حال توجبه.
6. شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
7. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.

8. براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة").
9. إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
10. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.
11. إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس.
12. إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت ان العارض ليس في حالة تصفية قضائية.
13. ضمان العرض المطلوب في دفتر الشروط الخاص بالصفقة وفقاً لأحكام المادتين 34 و36 من قانون الشراء العام.
14. تصريح من العارض يبين فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج م18 الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
15. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
16. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه).
17. مستند تصريح النزاهة موقعاً وفقاً للأصول من قبل العارض (مرفق ربطاً).
18. الإيصال المالي الصادر عن صندوق خزينة مرفأ بيروت (النسخة البيضاء)، لقاء تسديد بدل شراء دفتر الشروط.
19. دفتر الشروط المسلّم من الديوان إلى العارض موقع وممهور منه على جميع صفحاته بدون أي تعديل على النص المطبوع.

❖ يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه أصلية أو صور طبق الأصل مصدقة من المراجع المختصة وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم (يستثنى البند 5 فيما يعود للمهلة). إلا أنه في حال كانت الصلاحية الزمنية لهذه المستندات محددة من قبل الجهة الرسمية المصدرة لها وكانت هذه الصلاحية أقل من مهلة الستة أشهر، عندها تؤخذ بالاعتبار صلاحية المستند الرسمي.

❖ على العارض ترتيب المستندات المذكورة أعلاه وتقديمها وفق تسلسلها الرقمي تسهيلاً لعملية فض العروض.

ب- الشروط الخاصة بموضوع التلزم

1. المؤهلات المالية:

على العارض تقديم:

1. نسخة أصلية عن البيانات المالية (بالليرة اللبنانية أو بالدولار الأميركي) للسنتين الأخيرة 2023-2024 صادرة عن مكتب أو مؤسسة تدقيق مالي مجاز من الدولة اللبنانية أو عن كشف حساب مالي بأسم الشركة أو رئيس مجلس الإدارة حديث (بالليرة اللبنانية أو بالدولار الأميركي "الفريش") صادر عن مصرف مقبول مسجل على لائحة المصارف المعترف بها من الدولة اللبنانية.
2. تعهد موقع وممهور من العارض يثبت ان الشركة لديها الامكانات المادية بتحمل كافة التكاليف للتنفيذ بنود الصفقة حتى انتهاء المدة التنفيذية دون الاعتراض " وهذا يثبت المقدرة المالية للعارض "

المؤهلات التقنية والفنية والمهنية:

- 1-2 إفادة أصلية أو طبق الأصل صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة تُثبت أن الشركة تتعاطى الأعمال موضوع الصفقة، وتكون صالحة بتاريخ جلسة التلزم و"للإشتراك في المناقصات العمومية".
- 2-2 مستند تصريح معاينة مواقع العمل نافياً للجهالة موقع من العارض (ملحق رقم 8) مرفق بالمستند المسلم من الإدارة بأن الملتزم قد اتم الزيارة .
- 3-2 على العارض تقديم ملف متكامل عن اعمال الشركة/المؤسسة يثبت فيه الكفاءة المهنية لديها وخبرتها، على أن يتضمن الملف المستندات التالية:
- 1-3-2 إفادة مفصلة، منظمة من قبل الشركة/المؤسسة، عن خبراتها خلال السنوات الأخيرة في مجال أعمال الهندسة والمقاولات، تتضمن أسماء زبائنها ونوع الأعمال المنفذة، ومدة كل عقد وقيمته.
- 4-2 تعهد ممهور وموقع من العارض بإزالة المخلفات الناتجة عن الأشغال المنفذة من قبله من مواقع العمل يومياً ونقلها الى الوجه التي تحددها جهة الاشراف بالتنسيق مع الإدارة المولجة المتابعة لدى إدارة مرفا بيروت، والإلتزام بتوصيات الإدارة العامة.
- 5-2 تعهد ممهور وموقع من العارض يلتزم في حال فوزه بالمناقصة بتقديم ضمان صيانة وكفالة على كافة الدهان ضمن الصفقة لمدة عشرة سنوات وتحمل كافة المسؤولية في حال ظهور أي صداء خلال هذه المدة.
- 6-2 شرح خطة العمل مفصلة تغطي مختلف مراحل وكيفية التنفيذ للاشغال وتلبي المتطلبات.

- 7-2 تقديم جدول زمني مفصل والمقترح بالمدة الزمنية من العارض لتنفيذ بنود الصفقة ضمن المدة الزمنية المفروضة ضمن دفتر الشروط هذه المناقصة العمومية (120 يوماً) ويتم المقارنة بين العارضين بالوقت المقترح. (ويتم اعتماد هذا الجدول بالنسبة للعارض الفائز اثناء التنفيذ)
- 8-2 تقديم العارض عينات عن المواد المستخدمة وشهادات المنشأ لهذه المواد ومدى مطابقتها للمواصفات المطلوبة ضمن الدفتر هذا.
- 9-2 تقديم العارض ضمان على نوعية وطريقة الدهان المستخدمة للقطاعات الحديدية مدة عشر سنوات كفالة من الصداء نتيجة العوامل الطبيعية في المرفأ ويشمل التصليح وإعادة الدهان على عاتقه.
- 10-2 على العارض تقديم "مسودة بوليصة تأمين" (Insurance Slip Quotation) فيما يعود للتأمين المطلوب من شركة التأمين المعتمدة من قبله، على أن يبرز في حال فوزه المناقصة العمومية النسخ النهائية لتلك البوليصة.
- 11-2 تقديم العارض جدول تحليل للأسعار (Break Down of Prices) المعتمدة منه وتتناسب مع السعر الإجمالي (جدول الأسعار الخاص بالمناقصة العمومية " ملحق رقم 8 ") ويشمل تكلفة المواد واليد العاملة وأجور الاختصاصيين والضرائب والأرباح والاكلاف وخلافه، على أن يتم ارفاقه ضمن الغلاف الثاني الخاص بالأسعار.

❖ يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه أصلية موقعة وممهوره من الجهة الصادرة عنها.

ثانياً: الغلاف رقم (2): بيان الأسعار

أ- يُقدّم العارض في الغلاف رقم (2) بياناً بالسعر الإفرادي والإجمالي المعروض من قبله لامناقصة موضوع الالتزام وفقاً لجدول الأسعار المرفق ربطاً في الملحق رقم (7)، يُؤنّ عليه عنوان الصفقة (مناقصة عمومية لتزيم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت رقم)، ويكون موقعاً وممهوراً من قبله. يكون السعر الإفرادي والإجمالي بالدولار الأميركي ويُدوّن بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإجمالي المدوّن بالأحرف، ويُرفض السعر غير المدوّن بالأحرف الكاملة والأرقام معاً ويُرفض بالتالي العرض ككل.

ب- على العارض تعبئة الجدول التفصيلي (Break Down of prices) المدرج في الملحق رقم 9 من دفتر الشروط هذا، مع توقيعه وختمه ووضعه ضمن الغلاف المالي (الغلاف رقم 2) تحت طائلة رفض عرضه. يساعد هذا الجدول العارض في تحديد سعره، كما يساعد الإدارة على تحليل الأسعار ومقارنتها فيما بينها.

ج- يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها. وفي حال خضوع العارض للضريبة على القيمة المضافة عليه أن يدرج قيمة الضريبة على القيمة المضافة بالليرة اللبنانية بالإضافة إلى سعره الذي يبقى بالدولار الأميركي، مع التفقيط المطلوب.

د- يُمنع على أي عارض إجراء أي حسم على السعر النهائي بعد أن جرى تحديده وتدوينه من قبله في جدول الأسعار (الملحق رقم (7))، ويستبعد فوراً أي عرض مالي لا يلتزم بهذا الشرط، حتى لو كان الأدنى سعراً، ويرفض بالتالي العرض ككل.

المادة- 5 واجبات العارض قبل تقديم العرض

1. على كل عارض يرغب الاشتراك في هذه المناقصة أن يدرس دفتر الشروط بدقة.
2. مع مراعاة أحكام المادة السابعة أدناه، لن تقوم إدارة المرفأ، بأي حال من الأحوال وتحت أي ظرف كان، بتوزيع أو إعطاء أي مستندات أو معلومات غير المستندات المرفقة أساساً بدفتر الشروط، إنما على العارض مسؤولية السعي للإحاطة بكافة الظروف الفنية والإدارية والقانونية العائدة لهذه المناقصة هذا من أجل تقديم عرضه الأفضل.
3. حدّدت الإدارة موعداً لزيارة ميدانية اختيارية للعارضين للإطلاع على مواقع العمل. الهدف من هذه الزيارة هو مساعدة العارض في تحضير عرضه وعدم إدعائه الجهالة مستقبلاً. وفي حال تخلف العارض عن الزيارة يتحمل نتيجة عرضه ولا يمكن له الادعاء بأي جهالة.
4. ملاحظة: تاريخ موعد الزيارة مذكور في الملخص عن الصفقة (ص. 1).
5. إنّ الدعوة لتقديم العروض لا تتضمن أي إلزام من قبل إدارة المرفأ أو موجبات من أي نوع كان وليست مسؤولية عن أي خسائر قد يتكبدها العارضون.

المادة- 6 العروض المشتركة (المادة 23 من قانون الشراء العام)

يجوز أن يشترك في تنفيذ هذه الصفقة تحالف مؤلف من شركتين لا أكثر تتعاطيان أعمال الهندسة والمقاولات كما هو مذكور في المادة 2 من هذا الدفتر ممن تتوفّر فيها الشروط الفنية والقانونية المذكورة في المادة الرابعة أعلاه شرط أن تعين، بموجب عقد شراكة أو إتفاقية مشتركة (joint venture) مصدقة لدى الكاتب بالعدل، شريكاً رئيسياً مفوضاً يمثل أصحابها كشركاء مجتمعين بالتكافل والتضامن ويوقع باسمهم وتنصرف أعماله إليهم (الشريك الرائد)، على أن يكون جميع الشركاء مسؤولين دون استثناء تجاه إدارة واستثمار مرفأ بيروت بالتكافل والتضامن في موضوع تنفيذ دفتر الشروط هذا، ويحق للإدارة مطالبة كلٍ منهم بكامل الموجبات، كما أنّ كل مستند موقع من أحدهم يُعتبر ملزماً للآخر.

بالنسبة للعروض المشتركة، يقتضي تأمين كافة الوثائق والمستندات الإدارية المطلوبة ضمن الشروط العامة الموحدة، من كل شريك في التحالف، وبالإضافة إلى هذه الشروط يطلب من الشريك الرائد تأمين المؤهلات التقنية والفنية والمالية.

يتم تحديد الشريك الرائد ضمن إتفاقية الشراكة بين الأطراف المختلفة قبل تقديم العرض، ويكون اسمه مذكوراً بشكل واضح في الوثائق المقدمة.



المادة- 7 طلبات الإستيضاح (المادة 21 من قانون الشراء العام)

يحقّ للعارض تقديم طلب إستيضاح خطّي حول دفتر الشروط يسجّل في مصلحة الديوان خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض، وتجب إدارة المرفأ خطياً على الإستيضاحات خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من هذا التاريخ.

يمكن لإدارة المرفأ، ولأي سبب كان، إدخال تعديلات على دفتر الشروط في أي وقت قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض (الفترة المحددة للإجابة على الإستيضاحات)، سواء كان ذلك بمبادرة منها أم نتيجةً لطلب استيضاح مقدّم من أحد العارضين وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين، وتطبّق في هذه الحالة أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام.

المادة- 8 مدة صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام)

1. إنّ مدة صلاحية العرض لهذه الصفقة هي 60// (ستون) يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يحقّ للإدارة أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. يُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنّه قد رَفَض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبّه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه إدارة المرفأ قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدّد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محدّدة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة- 9 ضمان العرض (المادة 34 من قانون الشراء العام)

1. إنّ ضمان العرض لهذه الصفقة هو \$2500 (ألفين وخمسة مئة دولار أميركي).
2. إنّ مدة صلاحية ضمان العرض هي 88 ثمانية وثمانون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
3. يجذّد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يُقرّر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسل عليهم التلزم في مهلة أقصاها تاريخ بدء نفاذ العقد.

المادة- 10 ضمان حسن التنفيذ (المادة 35 من قانون الشراء العام)

1. على العارض الذي يرسو عليه الإلتزام أن يتقدّم بضمن حسن التنفيذ (الملحق رقم 5) وذلك ضمن مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد، وإلا أمكن لإدارة المرفأ أن تفسخ العقد معه على مسؤوليته وحده ويُصادر ضمان العرض ويُعتبر العارض ناكلاً، ويتم إعادة إجراءات التلزم على نفقة العارض الناكل.
2. تُحدّد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من قيمة العقد.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمّداً طوال مدة التلزم، ويُحسّم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطلٍ أو ضررٍ يُحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل موجباته.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وإتمام الإستلام النهائي الذي يحصل بعد تأكد إدارة المرفأ من أن العقد قد نفّذ وفق متطلّبات الصفقة.

المادة- 11 طريقة دفع الضمانات (المادة 36 من قانون الشراء العام)

1. يكون ضمان حسن التنفيذ كما ضمان العرض إمّا بمبلغ نقديّ يودّع لدى صندوق خزينة مرفأ بيروت لقاء إيصال مالي يصدر عن الصندوق ومحزّر باسم الصفقة (مناقصة عمومية لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و12 في مرفأ بيروت رقم)، وإمّا بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه صادر عن مصرف مقبول مسجل على لائحة المصارف المعترف بها من الدولة اللبنانية ومحزّر باسم "إدارة واستثمار مرفأ بيروت"، مشروع (مناقصة عمومية لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و12 في مرفأ بيروت رقم)، يُبيّن أنّه قابل للدفع بالدولار النقدي غب الطلب ويكون كذلك صالحاً لمدة سنة قابلة للتجديد تلقائياً.
2. لا يُقبّل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من صندوق خزينة مرفأ بيروت عائد لضمان صفقة سابقة، حتى لو كان قد تقرر ردّ قيمته.

المادة- 12 طريقة تقديم العروض

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين، يتضمّن الأول الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة نفسها، ويذكر على ظاهر كلّ غلاف:

- الغلاف رقم ()
- إسم العارض وختمه
- محتوياته

– موضوع الصفقة

– تاريخ جلسة التلزم.

2. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من مصلحة الديوان في مرفأ بيروت عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم "إدارة واستثمار مرفأ بيروت" ولا يُذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض. وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه.
3. تُرسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو تقدّم باليد مباشرة إلى مصلحة الديوان لدى إدارة واستثمار مرفأ بيروت.
4. يُحدّد الموعد النهائي لتقديم العروض في نص الإعلان المتعلّق بهذه الصفقة والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.
5. تُزوّد إدارة المرفأ العارض بإيصال يُبيّن فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة، واليوم والشهر والسنة.
6. تُحافظ إدارة المرفأ على أمن العرض وسلامته وسريته، وتُكفّل عدم الإطّلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
7. لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه إدارة المرفأ بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بالوقت والتاريخ، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
8. لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد، وفي حال تقديم أكثر من عرض تُرفض كافة العروض المقدّمة من قبله. أي خطأ في تقديم العرض بالشكل المحدّد أعلاه يعرّضه للرفض.

المادة- 13 فتح وتقييم العروض

1. تفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولّى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض، ويتم إعلان العرض الأفضل إدارياً وفنياً وتقنياً وسعراً حسب ما هو منصوص عليه في دفتر الشروط هذا، وذلك في جلسة علنيّة تُعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. يمكن للجنة التلزم الإستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المدير العام لإدارة واستثمار مرفأ بيروت.
3. يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المنسوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.

4. تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

- 1-4 يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة ويتم إعلان اسمه ضمن المشاركين في إجراءات التلزم، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسجلة للعارضين.
- 2-4 يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً ومؤهلين للإشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
- 3-4 يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة، وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.
- 4-4 تُصحح لجنة التلزم أي أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.
5. يتمّ يمكن للجنة التلزم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.
6. تُسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الإدارة وهيئة الشراء العام والعارضين وممثليهم، مما يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المذكورة.
7. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للشروط مستوفياً لها.
8. لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
9. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء.
10. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم، أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية وشرط احترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

المادة- 14 إستبعاد العارض (المادة 8 من قانون الشراء العام)

1. يحقّ للإدارة أن تستبعد العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسيّة غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في قانون الشراء العام وهي:
 - 1-1 في حال قام العارض بارتكاب أيّ مخالفة أو عمل مُحظّر بموجب أحكام هذا القانون أو أيّ جريمة شائنة أو أحد الجرائم المشمولة بقانون الفساد، لا سيّما جرائم صرف النفوذ والرشوة، إذا عرض على أيّ موظف أو مستخدم حالي أو سابق لدى الإدارة أو لدى سلطة حكومية أخرى، أو منحة أو وافق على منحه، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، منفعة أو عملاً أو أيّ شيء آخر ذي قيمة، بهدف التأثير على تصرّف أو قرار ما من جانب الإدارة أو على إجراء تتّبعه فيما يتعلق بإجراءات التلزم؛
 - 2-1 إذا كان لدى العارض ميزة تنافسيّة غير منصفة أو كان لديه تضارب في المصالح بما يخالف أحكام قانون الشراء العام والقوانين المرعية الإجراء.
2. تقوم الإدارة بتدوين كلّ قرار تتّخذّه بخصوص إستبعاد العارض من إجراءات التلزم بمقتضى هذه المادة وتوضيح أسباب هذا الإستبعاد في سجلّ إجراءات الشراء، كما يتمّ إبلاغ القرار إلى العارض المعني.

المادة- 15 حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام)

تُحظر المفاوضات بين أيّ من إدارة المرفأ أو لجنة التلزم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة- 16 رفع السرية المصرفية

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض ملتزمًا برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلّق بهذا التلزم، سنذاً للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة- 17 إلغاء الشراء و/أو أيّ من إجراءاته (المادة 25 من قانون الشراء العام)

يحقّ للإدارة أن تلغي الشراء و/ أو أيّ من إجراءاته في أيّ وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

المادة- 18 قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عاديّ (المادة 27 من قانون الشراء العام)

يحقّ للإدارة أن ترفض أيّ عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدّم، مُنخفضٌ إنخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الإلتزام ودون القيمة التقديرية السريّة (الموضوعة من قبل الإدارة) بنسبة كبيرة وأنّه يثير الشك لديها بشأن قدرة العارض على تنفيذ العقد.

يُدرج في تقرير التقييم قرار لجنة التلزم برفض عرض ما وفقاً لأحكام المادة 27 من قانون الشراء العام، وأسباب ذلك القرار وكلّ الإيضاحات التي جرت مع العارضين. ويبلّغ العارض المعني، على الفور، بقرار الإدارة وأسبابه.

قواعد قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد (المادة 24 من قانون الشراء العام)

1. تقبل إدارة واستثمار مرفأ بيروت العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ إدارة المرفأ العارض الذي قدّم ذلك العرض بفوزه، كما تنشر بالتزامن على المنصة المركزية لهيئة الشراء العام قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر. يجب أن يتضمن المنشور على الأقل المعلومات التالية:

 - 1-2 اسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
 - 2-2 قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسانر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
 - 3-2 مدة فترة التجميد وهي //10// عشرة أيام عمل بحسب هذه الفقرة.

3. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الإدارة بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى //15// خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المدير العام لإدارة واستثمار مرفأ بيروت العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل الإدارة.
5. يبدأ تاريخ نفاذ العقد عندما يتم توقيع من قبل الملتزم المؤقت وإدارة المرفأ.
6. لا تتخذ إدارة المرفأ ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الإلتزام خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمّنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر إدارة المرفأ ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للإدارة أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام المادة 24 من قانون الشراء العام على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

القسم الثاني

الأحكام الخاصة بالعقد وتنفيذ الالتزام

المادة- 20 دفع الطوابع والرسوم

1. إن كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
2. يُسَدّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ /4/ بالآلاف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و/4/ بالآلاف عند تسديد قيمة العقد.

المادة- 21 مدة التنفيذ

1. إن مدة تنفيذ العقد مع العارض الفائز هي 120 يوماً تقويمياً ويتم التنفيذ في المواقع بحسب الدوام الرسمي لمرفأ بيروت.
2. يعتبر العقد نافذاً بمجرد ان يتم التوقيع عليه من قبل الفريقين .
3. تسري مدة التنفيذ بعد / 10 يوم / عشرة أيام من تاريخ استلام الملتزم إذن مباشرة العمل موقع وممهور من الإدارة المعنية بمتابعة التنفيذ " إدارة المشاريع " .

المادة- 22 قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام)

4. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الإستثنائية التي نصّت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.

5. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة- 23 تنفيذ العقد والإستلام (المادة 32 من قانون الشراء العام)

1. تُدفع البدلات للملتزم بموجب كشوفات تتناسب والأعمال التي تمّ تنفيذها العائدة للكشف المقدّم، على أن تحتفظ الإدارة بعشر المبلغ لحين إجراء الإستلام المؤقت. يتم إحالة الكشف إلى الجهة المشرفة التي تقوم بالتأكد من تنفيذ الأعمال المطلوبة ومطابقتها للمواصفات.
2. يجري الإستلام على مرحلتين: مؤقتاً ونهائياً.

- 1-2 يجري الإستلام المؤقت: بعد ان يتم الملتزم كامل واجباته التعاقدية المتفق عليها ضمن العقد المبرم أو دفتر الشروط هذا عندها يتقدّم الملتزم بتوجيه كتاب الى إدارة المرفأ باستلام للأعمال وهي ضمن المواصفات المطلوبة وضمن المدة التنفيذية المتفق عليها , تُعيّن إدارة المرفأ وخلال مهلة 5 أيام من استلام الكتاب , جهة مخوّلة للكشف وبحضور الاشراف على استلام الاعمال التنفيذية وتحضير كتاب يشرح خلاله التنفيذ ومدى جودته وفي حال وجود نواقص او عيوب وتم تحضير لائحة بهم " Snag-List " وتسلم الى الملتزم

مع تحديد المدة الزمنية المعطاة له للتصليح وعند الانتهاء يتم بعد الكشف بتنفيذ الإصلاحات عندها يتم توقيع الاستلام المؤقت.

2-2 يجري الاستلام النهائي بعد مدة 120 يوماً من تاريخ الاستلام المؤقت وبعد أن تتأكد لجنة الاستلام المكلفة من الإدارة العامة أن الملتزم قد أوفى بكامل واجباته التعاقدية وأتم كافة الأعمال المطلوبة منه. توقع اللجنة على الاستلام النهائي خلال عشرة من تاريخ تقديم الملتزم استلام الأعمال نهائياً، ولكي يتم البدء بإجراءات إعادة التوقيفات العشرية إلى الملتزم وتحرير قيمة ضمان حسن التنفيذ.

2-3 يجب على جهة الاشراف حضور الاستلامات وهي غير مسؤولة التوقيع عن محاضر الاستلام المؤقت والنهائي .

3. في حال تطلبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً حد اقصى للاستلام النهائي، على لجنة الاستلام تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع إقتراحاتها بهذا الشأن.

4. يجري الاستلام النهائي وفقاً لأحكام المادة 101 من قانون الشراء العام.

5. إن التعامل مع العارض الرابع لا يمكن أن ينشأ عنه مستقبلاً أية حقوق مكتسبة، وبالتالي لا يحق لهذا الأخير المطالبة بأي نوع من التعويض بعد انتهاء مدة الإلتزام.

المادة- 24 الإشراف على التنفيذ والكشوفات (المادة 31 من قانون الشراء العام)

1. يتولى الإشراف على حسن تنفيذ هذا العقد ومتابعته من تكلفه إدارة المرفأ بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة، من داخل الإدارة أو خارجها عند الإقتضاء.

2. لا يحق للإشراف التعديل بالخرائط أو المواصفات للمشروع أو زيادة أي كميات إضافية (15%) دون مراجعة الإدارة العامة عبر كتاب موجه وموقع من إدارة المشاريع ليتم اخذ العلم والموافقة عليه من الإدارة العامة .

3. إذا تبين للإشراف أن الشركة الملتزمة لا تقوم بالواجبات المتفق عليها ولا تلبي حاجة الإدارة، يجب توجيه كتاب الى إدارة المشاريع لاتخاذ الاجراء اللازم وفي حال تكرر الإهمال أو التأخير بالتنفيذ يرفع كتاب الى الإدارة العامة يوضح مجريات المشروع وسؤ تنفيذ الملتزم، فيحقّ عندها لإدارة واستثمار مرفأ بيروت فسخ العقد مع الشركة في الوقت الذي تراه مناسباً، وتطبق في هذه الحالة أحكام المادة 33 (ثلاثة وثلاثون) من قانون الشراء العام.

1. الإشراف على تنفيذ الأعمال:

1-1 يُطبّق الإشراف ومتابعة الإلتزام بالشكل الذي يضمن إستمراريّة تحقيق المواصفات المطلوبة والنتائج المرجوة قبل حلول موعد الإستلام المؤقت.

2-1 توضع بنتيجة الإشراف تقارير متلاحقة تشرح عن سير العمل تصف دقة تنفيذ الأعمال المطلوبة. وعلى المُشرف إبلاغ إدارة المرفأ بكل مخالفة أو تقصير في الأعمال المطلوبة.

2. الفواتير والكشوفات:

عملاً بالفقرة "ثانياً" من المادة 31 من قانون الشراء العام يحدّد في شروط العقد ما يلي:

1-2 يرفع الملتزم الكشوفات إلى الجهة المشرفة من أجل التدقيق فيها وإحالتها خلال مهلة ثلاثة أيام من تاريخ رفعها إلى الإدارة المختصة مشفوعة برأيها فيها وذلك من أجل اتخاذ القرار إما بالموافقة عليها أو تعديلها خلال //7// سبعة أيام من تاريخ إحالتها إليها.

2-2 يتمّ تسديد قيمة الفواتير خلال مدّة أقصاها //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيعها من قبل مدير عام إدارة وإستثمار مرفأ بيروت.

المادة- 25 إقرار العارض عند تقديم العروض

بمجرّد تقديم العرض يعني لإدارة المرفأ أن العارض قد:

1. أقرّ بأنه إطلع على مضمون قانون الشراء العام الصادر بموجب القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/19 والمنشور في الجريدة الرسمية العدد 30 تاريخ 2021/7/29 مع كافّة التعديلات اللاحقة به، وفهم معناه تمام الفهم وبأنه التزم بتطبيق أحكامه كافّة.

2. أقرّ بأنه اطلع على دفتر الشروط الخاص بالمناقصة العمومية وأتمّ استفساراته، وتعهّد بالالتزام بمضمونه. لذلك لا يحقّ للعارض فيما بعد الإدّعاء بالجهل والتذرّع بأيّ سبب كان لفسخ الإلتزام، كما لا يُقبَل منه أيّ تحفّظ أو إعتراض على أيّ نوع من الأعمال موضوع دفتر الشروط هذا. وهذان الإقراران هما إقراران شاملان لا رجوع عنهما ولا عودة فيهما.

المادة- 26 دفع قيمة العقد (المادة 37 من قانون الشراء العام)

1. تُدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالدولار الأميركي، بحسب المادة الخامسة من قانون الشراء العام، وذلك بموجب كشوفات يتمّ تقديمها وفقاً للمادة 23 من دفتر الشروط هذا، مرفقة بتقارير موجه من الاشراف توجز الأعمال التي نفّذها الملتزم والتي تعود اليها هذه الكشوفات.

2. تحدّد شروط العقد طريقة الدفع على النحو الآتي:

1-2 يحسم من الفواتير أعلاه عشر المبلغ لحين إجراء الإستلام النهائي وفقاً للمادة 22 في دفتر الشروط هذا.

المادة- 27 الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام)

1. يتوجّب على الملتزم التقيّد بالمهل المحدّدة في العقد لتنفيذ الأعمال والتي تمّ تحديدها حسب برنامج وخطة العمل التي قدّمها للمشرف وتمّت الموافقة عليها تحت طائلة دفع الغرامات الملحوظة فيه.

2. تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرّد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

3. تحتسب غرامة تأخير نقدية بقيمة (1%) من قيمة العقد الإجمالي عن كل يوم تأخير في إنجاز الأعمال المطلوبة، ويعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً، على أن لا يزيد مجموع هذه الغرامات عن (10%) من قيمة العقد. تحسم هذه النسبة من الكشوفات الشهرية المقدمة من الملتزم أو من ضمان حسن التنفيذ.
4. إذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة في البند 3 أعلاه، تُطبّق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التلزم.

المادة- 28 أسباب إنتهاء العقد ونتائج (المادة 33 من قانون الشراء العام)

1. النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف أحكام العقد أو التقيد بشروط تنفيذ العقد أو بالمواصفات المطلوبة وبكامل مرفقات الصفقة، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل الإدارة، وذلك ضمن مهلة خمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. عندها وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2. .الانتهاء

ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:

- 2.1 عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت إدارة المرفأ على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
- 2.2 إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلّت الشركة، وتُطبّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2.3 يجوز لإدارة المرفأ إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

3. .الفسخ

يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:

- 1-3 إذا صدرَ بحق الملتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش، أو تبييض الأموال، أو تمويل الإرهاب، أو تضارب المصالح، أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
- 2-3 إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من قانون الشراء العام.
- 3-3 في حال فقدان أهلية الملتزم.
- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة أعلاه تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة التالية.

4. نتائج انتهاء العقد

- 1-4 في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُنْبَع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2-4 لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.

- 3-4 يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني التابع لإدارة مرفأ بيروت وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة- 29 الإقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام)

تحتفظ إدارة المرفأ بحقها في رفض أو الإعتراض على أي من الإجراءات المتخذة من قبل الملتزم إذا تبين أنها غير مطابقة لما هو ملحوظ في دفتر الشروط وما هو متفق عليه أصلاً ضمن العقد المبرم، ويكون الملتزم وحده مسؤولاً مالياً عن ذلك.

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقاً لإدارة المرفأ اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة- 30 الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة- 31 القوة القاهرة

إذا حالت ظروف إستثنائية خارجة عن إرادة الملتزم دون إنجاز الأعمال المطلوبة منه ضمن المدة المحددة، يتوجب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على الإدارة التي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها، وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن دون أي إعتراض أو تحفظ.

المادة- 32 النزاهة (المادة 110 من قانون الشراء العام)

تُطبق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة- 33 الشكوى والإعتراض (المادة 103 من قانون الشراء العام)

يحق لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمد أو تُطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن

تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شوري الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام

المادة- 34 الحوادث والمسؤوليات

1. يتحمل الملتزم، طيلة فترة العقد، المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث والأضرار التي قد تصيب الغير أو العاملين تحت إمرته والناجمة عن تنفيذ الأعمال أو بمعرض تنفيذها، والتعويض عنها. كما يُعتبر أيضاً مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت وممتلكات مرفأ بيروت أو الغير وتصلحها والتعويض عنها، سواء كانت ناتجة عن عمل قصدي أو غير قصدي صادر عن مستخدميه أو عماله. وفي حال تمتع الملتزم عن ذلك، تقوم إدارة المرفأ باتخاذ الإجراءات اللازمة بهذا الخصوص وعلى نفقة الملتزم وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.
2. على الملتزم أن يؤمن ضد طوارئ العمل لدى شركة تأمين وإعادة تأمين مناسبة، ومعترف بها من الجهات الرسمية اللبنانية المعنية. يتوجب عليه تأمين جميع المستخدمين والعمال الذين يعملون في تنفيذ الأعمال موضوع الصفقة، وتقديم نسخة عن صك التأمين لإدارة المرفأ في مهلة أقصاها // 7 // سبعة أيام من تاريخ تبليغه أمر المباشرة بالعمل. بالإضافة إلى ذلك، على الملتزم تقديم بوليصة تأمين تغطي المسؤولية المدنية تجاه الغير، وفق قوانين العمل السارية المفعول على الأراضي اللبنانية. يجب أن تكون كافة بوالص التأمين المطلوبة أعلاه خاصة بموضوع المناقصة ومعنونة بإسم الصفقة (مناقصة عمومية أسعار لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت).

المادة- 35 زالقضاء الصالح

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

إدارة واستثمار مرفأ بيروت

الرئيس المدير العام بالتكليف

عمر عبد الكريم عيتاني

المواصفات التقنية والفنية

تُعتبر المواصفات الفنية والتقنية المتعلقة بصفة تلزيم " مناقصة عمومية لتلزيم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت رقم)" المذكورة في هذا الملحق، جزءاً لا يتجزأ من دفتر الشروط هذا ومن العقد الذي سيطلب من العارض الفائز المشار إليه فيما بعد باسم "الملتزم" توقيعه.

البند- 1 دوام العمل الرسمي لمرفأ بيروت

• على الملتزم التقييد بدوام العمل الرسمي لمرفأ بيروت خلال التنفيذ وهو:

من الاثنين الى الخميس من الساعة 8:00 لغاية الساعة 16:00

الجمعة من الساعة 8:00 لغاية الساعة 14:00

السبت من الساعة 8:00 لغاية الساعة 13:00

لا عمل أيام الاحد والاعطال الرسمية.

البند- 2 تنفيذ الأعمال وفق المواصفات المحددة:

ضمان تنفيذ الأعمال وفقاً للمواصفات الفنية والتقنية المنصوص عليها في دفتر الشروط، بما يضمن تحقيق الهدف الأساسي للمشروع وهو منع دخول الأشخاص غير المخولين وتعزيز السلامة العامة. يتضمن ذلك الالتزام بجودة التصميم واتباع أفضل الممارسات الهندسية في التنفيذ وتوثيق جميع مراحل التنفيذ بالصور والتقارير الفنية لتقديمها للإدارة عند الطلب.

يجب على الملتزم تقديم شهادات مصادقة من المصنعين أو الموردين توضح مطابقة المواد المستخدمة في التنفيذ للمواصفات الفنية المعتمدة. كما يتعين عليه تقديم عينات من جميع المواد الأساسية المستخدمة في المشروع (مثل الخرسانة، الحديد، الشبك) إلى المهندس المشرف لاعتمادها قبل البدء في التنفيذ. يجب أن تكون الشهادات والعينات مصحوبة بتقارير فحص مخبري تثبت جودة المواد وتوافقها مع المعايير والمواصفات الفنية المنصوص عليها في العقد. تحتفظ إدارة المرفأ بحق رفض أي مواد لا تستوفي المعايير المطلوبة أو طلب عينات إضافية إذا لزم الأمر.

البند- 3 الاشراف على التنفيذ:

- على الملتمزم تنفيذ الاعمال ضمن المواصفات المطلوبة والالتزام بالخرائط
- ❖ اعمال الباطون المسلح (بلوكات الباطون): على الملتمزم تبليغ الاشراف بعنوانين الورش التي يتم تحضير وتجهيز وصب ليتم للاشراف الكشف على طريقة تنفيذ البلوكات ويحق للاشراف في أي وقت عند التوريد الكميات اختيار واحد الاقصى 10 بلوكات باطون "Precast Concrete Barriers" من مجمل كمية العقد للكسر والتأكد من صحة التنفيذ بحسب الخرائط والمواصفات وتكون هذه الكمية على عاتق الملتمزم ولا تدخل ضمن جدول الكميات والاسعار " هذا الاجراء للتأكيد التنفيذ في حال لم يتسنى للاشراف زيارة مواقع الصب " .
- ❖ يجب على كافة القطاعات الحديدية مجلفنة " إذا وجدت ضمن السوق المحلي اللبناني " ما عدا عوارض الحديدية IPE 100 حيث يجب ان تدهن بالمواد الخاصة التي تناسب طبيعة الموقع .
- ❖ كافة الاعمال التنفيذية لأشغال الحديد يتم تجهيزها ضمن الورش الخاصة للملتمزم ويتم توريدها الى المواقع حيث يتم ضمن مواقع الباحات عملية التثبيت بالبراغي .
- ❖ على الملتمزم التقييد بالإجراءات الأمنية المتبعة داخل حرم المرفأ " والانتباه انه محظر جداً عملية التلحيم ضمن الحرم المرفئي دون الاستحصال على موافقة من الأجهزة الأمنية "

البند- 4 الالتزام بالجدول الزمني:

الالتزام بالمهل الزمنية المحددة في العقد لتسليم الأعمال. على الملتمزم تقديم تقرير دوري عن تقدّم العمل للإدارة، مع شرح أي عوائق محتملة تؤثر على الجدول الزمني مع تحديد نقاط التحقق (milestones).

البند- 5 توفير العمالة والمعدات اللازمة:

تأمين العدد الكافي من العمالة المتخصصة والمعدات الضرورية لتنفيذ الأعمال بفعالية وكفاءة والتأكد من صيانة المعدات قبل بدء المشروع وضمان جاهزيتها طوال فترة التنفيذ.

البند- 6 الالتزام بمعايير السلامة:

يجب على الملتمزم اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان سلامة العمال والأفراد في موقع العمل، وذلك بما يتوافق مع القوانين اللبنانية ومعايير السلامة العامة. يتضمن ذلك توفير وسائل حماية، مثل المعدات الوقائية، وتنفيذ إجراءات السلامة بشكل دوري.

البند- 7

كافة اعمال الحديدية: يجب ان تكون بحسب الخرائط المرفقة وكامل القطاعات الحديدية نوع مجلفن إذا وجدت ضمن السوق المحلي أو تدهن بالطريقة المناسبة بالمواصفات الدولية وبمواد مقاومة للاملاح وطبيعة الموقع وضمن شهادات دولية معترف بها مع تقديم الملتمزم كفالة خطية لمدة خمس سنوات على طبيعة الدهان.

البند- 8 الإبلاغ عن المشاكل الفنية:

إعلام إدارة المرفأ بأي مشاكل فنية أو طارئة تؤثر على تنفيذ المشروع، مع تقديم خطط استجابة والحلول المقترحة لتجاوزها.

البند- 9 المراجعة والموافقة على التغييرات:

في حال وجود أي تغييرات أو تعديلات على نطاق العمل أو التصميم خلال تنفيذ المشروع، يجب على الملتزم الحصول على موافقة كتابية من الإدارة قبل تنفيذ التعديلات. كما يتعين عليه تقديم تقديرات تفصيلية لأي تعديلات مقترحة.

البند- 10 تنظيف الموقع بعد انتهاء الأعمال: الالتزام بتنظيف مواقع العمل بعد انتهاء الأعمال، ما في ذلك التخلص من أي مخلفات بناء أو مواد غير صالحة للاستخدام بطريقة سليمة بيئيًا مع تقديم تقرير ختامي يوضح حالة الموقع بعد التنظيف وصور توثق ذلك.

البند- 11 مواقع العمل:

على الملتزم التقيّد بمواقع العمل المحددة من قبل إدارة المرفأ والمبينة في الخرائط المرفقة ويستدلّ عليها ضمن الزيارة المحددة من قبل الإدارة (كما يفضل الالتزام بموعد الزيارة لمعرفة الموقع ومطابقة الخرائط وطريقة التنفيذ).

البند- 12 تأمين الطاقة والمياه وإخلاء مواقع العمل:

- 4-أ يقع على عاتق الملتزم تأمين المياه والكهرباء على نفقته الخاصة وهي جزء من المشروع.
- 4-ب عند انتهاء مدة الإلتزام، يتوجب على الملتزم أن يُخلي مواقع العمل خلال فترة أقصاها ثلاثة أيام من تاريخ الإنتهاء، ولا يحق له المطالبة بأيّ تعويض من أي نوع كان.

مواصفات عامة للمواد المتعلقة:

- يجب على المقاول، قبل تقديم أي طلب شراء لأي مواد مخصصة لدمجها في الأعمال، أن يقدم للموافقة جدول قائمة المنتجات الذي يتضمن وصفًا كاملاً لجميع هذه المواد وأسماء الشركات التي يقترح شراءها منها ونسخًا من جميع تقارير الاختبار التي تؤكد المطابقة مع أحكام المواصفات. لا يجوز طلب المواد دون موافقة المهندس. عندما يوجه المهندس أو يحدد خلاف ذلك، يجب على المقاول تقديم عينات مناسبة للموافقة
- بالنسبة للمنتجات والمواد المحددة وفقًا لمعيار وطني، مثل BS أو ASTM، يجب الحصول على شهادات المطابقة من الشركات المصنعة عند طلبها من قبل الاشراف .



- عندما يُسمح باختيار الشركة المصنعة أو المصدر أو التوريد لأي منتج أو مادة معينة، يجب أن تكون الكمية الإجمالية المطلوبة لإكمال العمل من نفس النوع والتصنيع والمصدر. يجب تقديم دليل مكتوب على مصادر التوريد عند طلب المهندس ولا يجوز تغيير المصادر دون موافقة.
- التحقق من امتثال المنتجات والمواد.

❖ بلوكات من الباطون المسلح بحسب المواصفات الدولية (Jersey Barrier)

على الملتزم التقيد بالقياسات المطلوبة ضمن الخرائط المرفقة
على الملتزم توريد تجهيز وتركيب بلوكات من الباطون المسلح قياس (200 * 60 * 70 سم)

❖ صفائح معدنية سمك 10 ملم (1 * 20 * 50 cm) Platinum in Adx

على الملتزم توريد صفائح معدنية سمك 10 ملم " بحسب الخرائط المرفقة (مجلفنة)

❖ براغي مجلفنة Stainless Steel Bolt Screw Bar Tooth Rod 14 ملم "

على الملتزم التقيد بالمواصفات الدولية المطلوبة من ناحية "ASTM أو BS"
طول البراغي يجب ان يتعدى 70 سم , مع كامل الاكسسوارات من رنديلات وعزقه hexagonal threaded nut

❖ عوارض حديدية IPE 100 ضمن المواصفات المحلية المعتمدة مجلفنة (اذا وجدت) وفي حال لم تكن مجلفنة يتم دهانها بمواد خاصة للمناطق البحرية مقاومة للاملاح ضمن المواصفات الدولية .

❖ زوايا حديدية 40*40*4 ملم (مجلفنة أو مدهون بما يتناسب مع طبيعة الموقع مع تقديم تعهد من الملتزم بكفالة الدهان لمدة 10 أعوام على النوعية المستعملة)

❖ زوايا حديد مجلفنة قياس 2*2 يتم تثبيت الشبك ضمنها

❖ قساطل 2 انش " Galvanized Steel Round Pipe // 2 inch //

❖ شبك حماية مجلفن قياس 40*40 مم / قطر السلك 3 مم /

مثبت على قسطل أنبوبي ضمن الزوايا " 2*2 " 229 سم * 199.5 سم (القساطل 2 انش)

❖ أبواب حديدية مصنعة من قساطل 2 انش مع شبك ومفصلات واقفال نوع صناعي بحسب المواصفات والخرائط المرفقة .

galvanized mesh 40*40mm wire 3mm fixed on tubular panel (frame and crossing)
of 229cm*199.5 cm (2-inch tubes)

❖ اسلاك شائكة مجلفنة " galvanized barbed wire "

المُلحق رقم (2)

تصريح / تعهد

للإشتراك في المناقصة العمومية لتلزييم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت رقم

.....

أنا الموقع ادناه

الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة

المتخذ لي محل إقامة.....منطقة.....

حي.....شارع.....ملك.....

رقم الهاتف.....، مكتب.....فاكس

أعترف بأنني أطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد والشروط الإدارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا التلزييم الذي استلمت نسخة عنه.

وأصرح أنني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الأعمال المطلوبة، أتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتفديد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الإستدراك.

وأنني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالمناقصة العمومية التالية:

مناقصة عمومية لتلزييم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت
كما أصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزييم ومصاعب تنفيذه في حال وجودها.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عاماً ، تبعاً للمادة 16 من دفتر الشروط المناقصة المذكور أعلاه.

طوابع بقيمة

مليون ليرة 1,000,000 ل.ل

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

07/04/2025

أعمال التسييج في منطقة الكشف

على رصيف 12 و 10

المُلحق رقم (3)

تصريح النزاهة

عنوان الصفقة: مناقصة عمومية لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت رقم

.....

الجهة المتعاقدة: إدارة وإستثمار مرفأ بيروت

إسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
 2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية، أو فاسدة، أو قسرية، أو مُعرّقة فيما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيأ كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إنّ أي معلومات كاذبة تُعرّضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

الختم والتوقيع

07/04/2025

أعمال التسييج في منطقة الكشف
على رصيف 10 و 12

الملحق رقم (4)

كتاب ضمان العرض

مصرف

لجانِب (إدارة وإستثمار مرفأ بيروت)

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / فقط، بناءً للأمر السادة.....

وذلك للإشتراك في (مناقصة عمومية لتلْزيم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و12 في مرفأ بيروت رقم)

إنَّ مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد الموقع
عنه أدناه وذلك بصفته، وبناءً للأمر السيد (أو السادة أو
الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود \$2,000 (الفي دولار أميركي لا غير) نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد (أو السادة أو الشركة). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي إعتراض قد يصدر عن السيد (أو السادة أو الشركة). أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى أن تبلغونا إعفاءنا منه.

إنَّ كل قيمة تُدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، يخفّض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :

الصفة :

الإسم :

التوقيع:

الملحق رقم (5)

كتاب ضمان حسن التنفيذ

مصرف

لجانِب (إدارة وإستثمار مرفأ بيروت)

الموضوع : كتاب ضمان حسن التنفيذ لصالحكم بقيمة / / فقط، بناء للأمر السادة.....

وذلك كتأمين حسن تنفيذ للصفقة (مناقصة عمومية لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و12 في مرفأ بيروت رقم.....)

إن مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد الموقع
عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (أو السادة أو
الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملية بالأرقام والأحرف) نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد (أو السادة أو الشركة) وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (أو السادة أو الشركة)
..... أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى أن تبلغونا إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تُدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفّض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :

الصفة :

الإسم :

التوقيع:

الملحق رقم (6)

بيان بصاحب الحق الإقتصادي

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات - ضريبة الدخل

١٨ م

الرقم :

تاريخ انتهاء مهلة التصريح:
اليوم الشهر السنة

اسم المكلف :

الضريبي * :

منطقة التكاليف : / /

☐ مساهمون☐ شركاء☐ مؤسسة فردية أو مهنة حرة **

الاسم	الصفة	الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)	نسبة الأسهم أو الحصص المملوكة	اسم صاحب الحق الاقتصادي	الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)
١					
٢					
٣					
٤					
٥					
٦					
٧					
٨					
٩					
١٠					
١١					
١٢					
١٣					
١٤					
١٥					
لمجموع لعام					

في حال لم يكن للشريك أو المساهم أو صاحب الحق الاقتصادي رقم ضريبي لدى وزارة المالية، أُلجأ إرفاق نموذج تعريف شريك أو مساهم أو صاحب حق اقتصادي م ٢.

يذكر جميع الشركاء في شركات الأشخاص أو المحدودة المسؤولية، وتضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لاستيعاب جميع هؤلاء الشركاء .

يذكر جميع الشركاء المساهمين في الشركات المساهمة ، عندما لا يتجاوز عددهم الخمسة عشر مساهماً ، وإذا تجاوز عددهم الخمسة عشر مساهماً، فيتضمن صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لتدوين فقط المساهمين الذين تتجاوز حصصهم الواحد بالمئة من رأس مال الشركة .

يذكر في حقل الصفة ، ووفقاً لشكل الشركة القانوني ، إذا كان الشريك مفوضاً، موصياً قاصر ، أو موصياً تصرّح عنه الشركة أو إذا كان المساهم يشغل منصبي رئيس أو عضو مجلس الإدارة .

أنا الموقع أدناه أشهد بصحة المعلومات التي ينطوي عليها التصريح

اسم الموقع : الصفة.....رقمه الضريبي (في حال وجوده)
التوقيع : في / /
اليوم الشهر السنة

الملحق رقم (7)

جدول اسعار المناقصة العمومية

لتلزم أعمال التسبيج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت على الملزم أن يسعر الأعمال المطلوبة ضمن الجدول المرفق. يتم وضع الأسعار بالدولار الأميركي كتاباً وتفقيطاً بالأحرف، تبعاً لأحكام قانون الشراء العام.

يتم احتساب الكميات للموقعين (رصيفي 10 و 12 ومحيط خزانات الوقود في مرفأ بيروت) بمجمل الاعمال التنفيذية كما هو موضح بالخرائط المرفقة (الملحق رقم 10) , كما يجب على العارض تسعير الكميات التقريبية ضمن جدول تحليل الأسعار الموضوع في الملحق رقم (9) , ورافقه مع هذا جدول الأسعار (الملحق رقم 7) ضمن الغلاف رقم (2): بيان الأسعار

يتم احتساب الكميات بطريقة Re-Measure من خلال المتر الطولي كاملاً (بمجل الاعمال المطلوبة) التي يتم تنفيذها من الملزم

البند	وصف الاعمال	الوحدة	الكمية التقريبية	السعر الافرادى \$	السعر الإجمالي \$
1	تصنيع وتوريد وتركيب بلوكات باطون بالإضافة الى سياج من الشبك بارتفاع اجمالي 300 سم لزوم اعمال تسبيج باحة "الموقع رقم 1 مقابل رصيف رقم 10" ضمن المواصفات والخرائط المرفقة	متر طولي	950	\$.....	\$.....
2	تصنيع وتوريد وتركيب بلوكات باطون بالإضافة الى سياج من الشبك بارتفاع اجمالي 300 سم لزوم اعمال تسبيج باحة "الموقع رقم 2 مقابل رصيف رقم 12" ضمن المواصفات والخرائط المرفقة	متر طولي	600	\$.....	\$.....
	تصنيع وتوريد وتركيب بلوكات باطون بالإضافة الى سياج من الشبك بارتفاع اجمالي 300 سم لزوم اعمال تسبيج باحة "محيط خزانات الوقود" ضمن المواصفات والخرائط المرفقة	متر طولي	40	\$.....	\$.....

\$.....	\$.....	1	عدد	تصنيع وتوريد وتركيب باب درفة من شبكة وقساطل 2 انش قياس " 2.4*1.5	
\$.....	\$.....	2	عدد	تصنيع وتوريد وتركيب باب درفتين من شبكة وقساطل حديد مجلفن 2 انش قياس (6 م * 2.5 م) بحسب المواصفات والخرائط المرفقة	3
\$.....				المجموع العام	

حددت قيمة الصفقة لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت

وفقاً للجدول أعلاه بـ: \$.....

تفقيط السعر الإجمالي بالأحرف:

فقط..... دولار أميركي

قيمة الضريبة على القيمة المضافة: ل. ل.

تفقيط بالأحرف للضريبة على القيمة المضافة:

فقط..... ليرة لبنانية

التاريخ :/...../.....

ختم الشركة:

إسم وتوقيع الشركة:

الإسم :

التوقيع :

تصريح / معاينة مواقع العمل نافياً للجهالة

مناقصة عمومية لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت
أنا الموقع ادناه

الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة

المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....

حي.....شارع.....ملك.....

رقم الهاتف.....، مكتب..... فاكس

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التصريح ، والشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا
التلزم الذي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني قد اتممت الزيارة الميدانية للمواقع بحسب متطلبات دفتر الشروط واتعهد بعدم الادعاء بالجهالة بعدها
واتعهد بقبول كافة الشروط المبينة في دفتر الشروط وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او
الاستدراك.

وأني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالمناقصة العمومية لتلزم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10
و 12 في مرفأ بيروت

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم
ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

الملحق رقم (9)

نموذج عن جدول تحليل الكميات التقريبية للأعمال والأسعار

الخاص بالمنافسة العمومية لتزيم أعمال التسييج في منطقة الكشف على رصيفي 10 و 12 في مرفأ بيروت

هذا الجدول يشمل الكميات التقريبية بالاعداد والمواد اللازمة في تنفيذ الاعمال لتسييج الباحثين على الرصيفي 10 و 12 ومحيط خزانات الوقود , ويجب على العارض تسعير الوحدات الاجمالية وهي ليست الشاملة للتنفيذ ,

يقع على الملتزم التأكد من الكميات الموضوعة ضمن الجدول الاتي بحسب الخرائط المرفقة وخاصة للتنفيذ والتسعيير ضمن جدول الأسعار.

يتم احتساب الكميات بالمتري الطولي لمجمل السياج المطلوب تنفيذه وبحسب جدول الأسعار (الملحق رقم 7) .

الغاية من الجدول المرفق تحديد الأسعار الافرايدية والمساعدة في دراسة جدول الأسعار بين العارضين

ويتم استخدامه واحتساب الأسعار التي يضعها الملتزم ضمن هذا الجدول فقط إذا تم طلب كميات إضافية من الاعمال او تسليم بلوكات او غيرها.

الموقع رقم 1: تسييج باحة مقابل رصيف رقم 10: 950 متر طولي

الموقع رقم 2: تسييج باحة مقابل رصيف رقم 12: 600 متر طولي

الموقع رقم 3 : تسييج محيط خزانات الوقود التابع لمحطة المحروقات : 40 متر طولي

البند	نوع ومواصفات العمل	الوحدة	الكمية التقريبية	السعر الافرايدي	السعر الإجمالي
1	تصنيع توريد بلوكات من الباطون (عرض 60) المسلح قياس (70*200) بحسب الخرائط	عدد	795	\$.....	\$.....
2	تجهيز وتركيب بلوكات من الباطون (عرض 60) المسلح قياس (70*200) بحسب الخرائط	عدد	795	\$.....	\$.....
3	تصنيع توريد بلوكات من الباطون (عرض 60) المسلح قياس [(180 + 70)*200] خاص للابواب المطلوبة بحسب الخرائط المرفقة	عدد	6	\$.....	\$.....
4	تصنيع توريد بلوكات من الباطون المسلح خاص لزوايا قياس 60*60 بحسب الخرائط	عدد	16	\$.....	\$.....
5	تصنيع توريد صفائح معدنية سمك 10 ملم بحسب الخرائط	عدد	795	\$.....	\$.....
6	تجهيز وتركيب صفائح معدنية سمك 10 ملم بحسب الخرائط على الوجهين لتثبيت البلوكات مع بعضها	عدد	795	\$.....	\$.....

7	توريد وتركيب براغي Galvanize قطر 14 ملم بطول 70 سم مع كامل الاكسسوارات اللازمة للتركيب	عدد	9540	\$.....	\$.....
8	تصنيع وتركيب صفائح معدنية سمك 5 ملم قياس 20*20 يتم زرعها على وجه بلوك الباطون بحسب الخرائط	عدد	795	\$.....	\$.....
9	توريد وزرع وتركيب ضمن بلوك الباطون براغي مجلفنة قطر 14 ملم طول 55 سم) لتثبيت الصفيحة المعدنية بند 8 " عدد 6 براغي لكل صفيحة معدنية) بحسب الخرائط	عدد	4770	\$.....	\$.....
10	تصنيع توريد وتركيب جسر حديد (IPE-10) ارتفاع 230 سم بحسب الخرائط	عدد	795	\$.....	\$.....
11	تصنيع توريد وتركيب كادر حديد قساطل مجلفن قطر 2 انش مع قواطع نصفية قياس 230*200 - مع شبك (Galvanized wire mesh 40x40mm, 3mm wire fixed on tubular panel of: 229cmx199.5cm. (2 inch tubes) بحسب الخرائط	عدد	795	\$.....	\$.....
12	تصنيع توريد وتركيب زوايا 2*2 قياس 230*200 ليتم تثبيت الشبك ضمنها على القساطل 2" (غير ملحوظة بالخرائط)	عدد	795		
13	تجهيز وتركيب كادر القساطل مع الشبك ضمن الجسور الحديدية (IPE-10) بحسب الخرائط	عدد	795	\$.....	\$.....
14	تصنيع وتوريد وتركيب زوايا حديد 4*40*40 ملم طول بحسب الخرائط	عدد	795	\$.....	\$.....
15	توريد حبل شائك سمك 4 ملم بحسب الخرائط Galvanized barbed wire	متر طولي	8000	\$.....	\$.....
16	تركيب حبل شائك (البند 14) على 5 خطوط بحسب الخرائط	متر طولي	1590	\$.....	\$.....
17	تصنيع توريد تجهيز وتركيب أبواب حديدية درفتين مصنوع من قساطل 2 انش وشبك قياس (585*240) سم مع كامل الاكسسوارات المطلوبة ومفصلات واقفال بحسب الخرائط	عدد	2	\$.....	\$.....

18	تصنيع توريد تجهيز وتركيب أبواب حديدية درفة مصنوع من قساطل 2 انش وشبك قياس (150*240) سم مع كامل الاكسسورات المطلوبة ومفصلات واقفال بحسب الخرائط	عدد	1	\$.....	\$.....
19	توريد وتركيب اكسسورات لزوم تثبيت زوايا وشبك وكادرات من القساطل لزوم التنفيذ على كامل مساحة الباحتين 10 و 12	متر طولي	1590	\$.....	\$.....
المجموع العام لكافة الاعمال			\$.....		

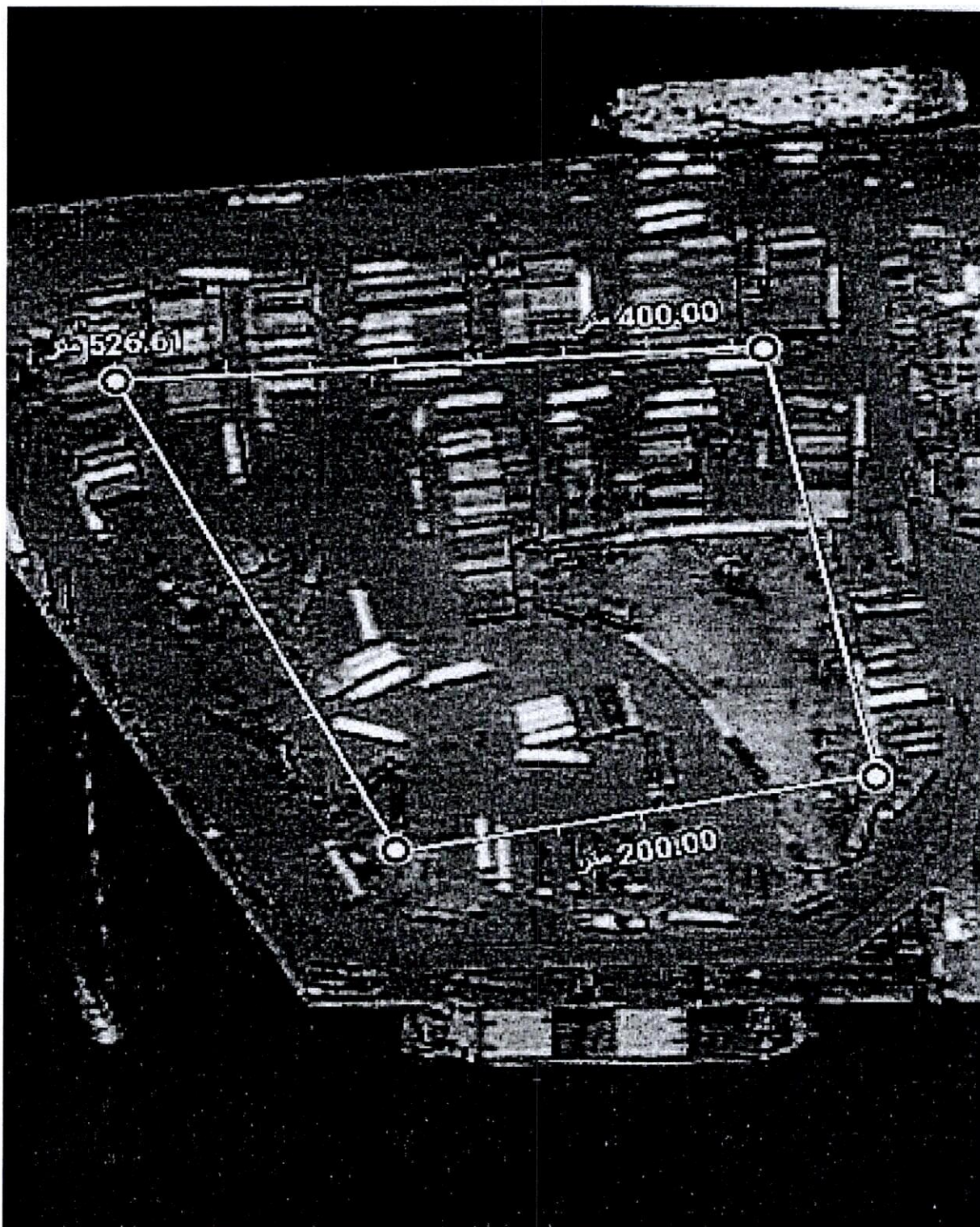
ختم الشركة:

إسم وتوقيع الشركة:

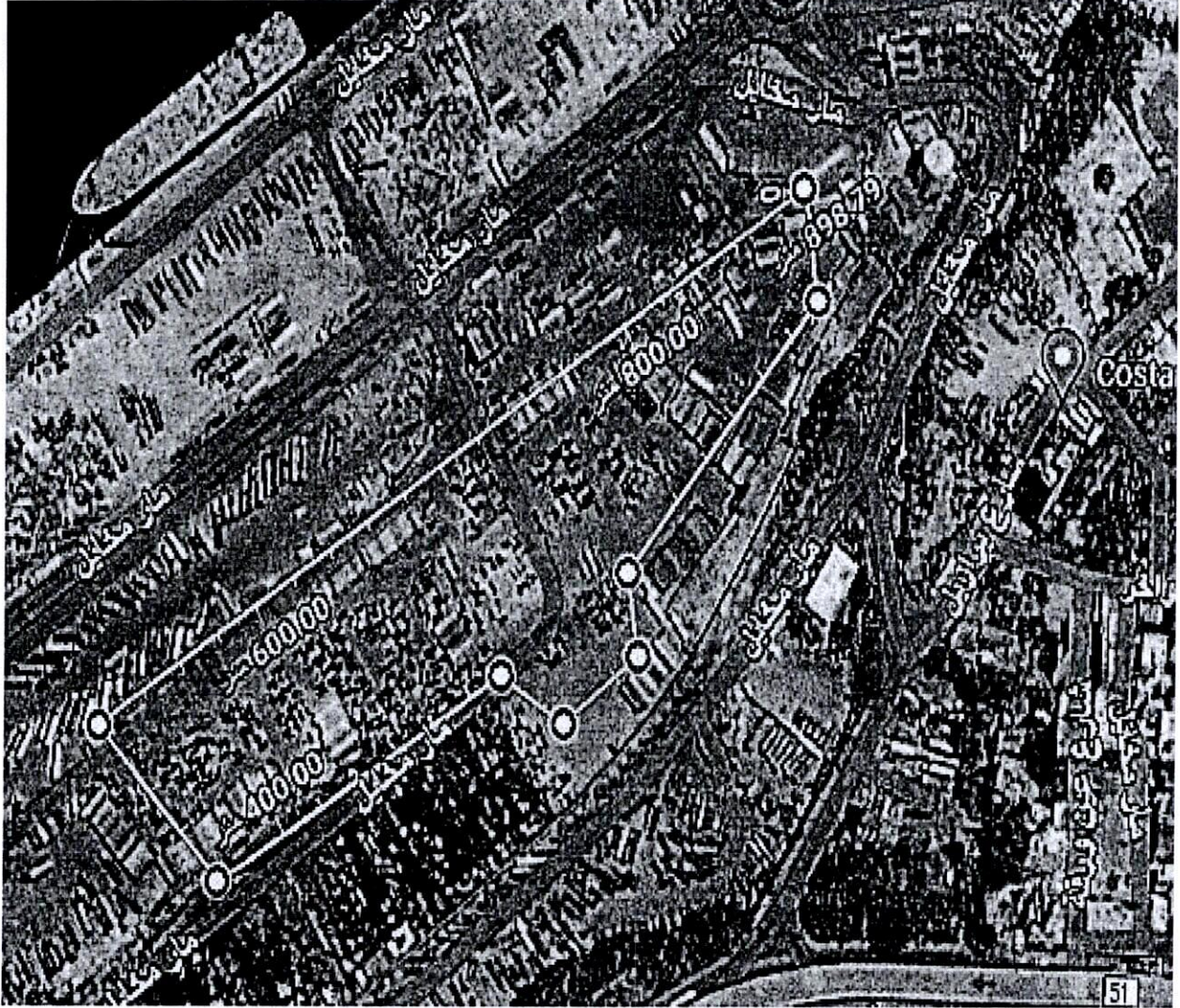
الإسم :

التوقيع :

تسييج باحة مقابل رصيف رقم 12: 600 متر طولي

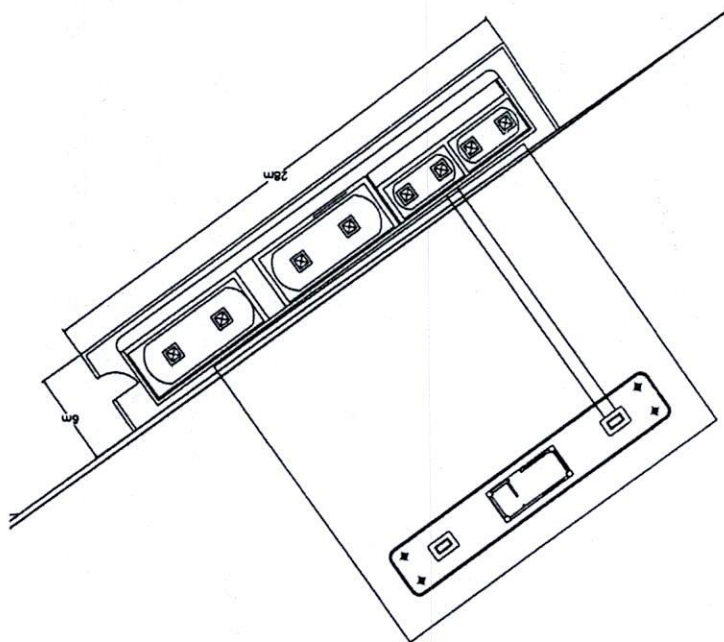
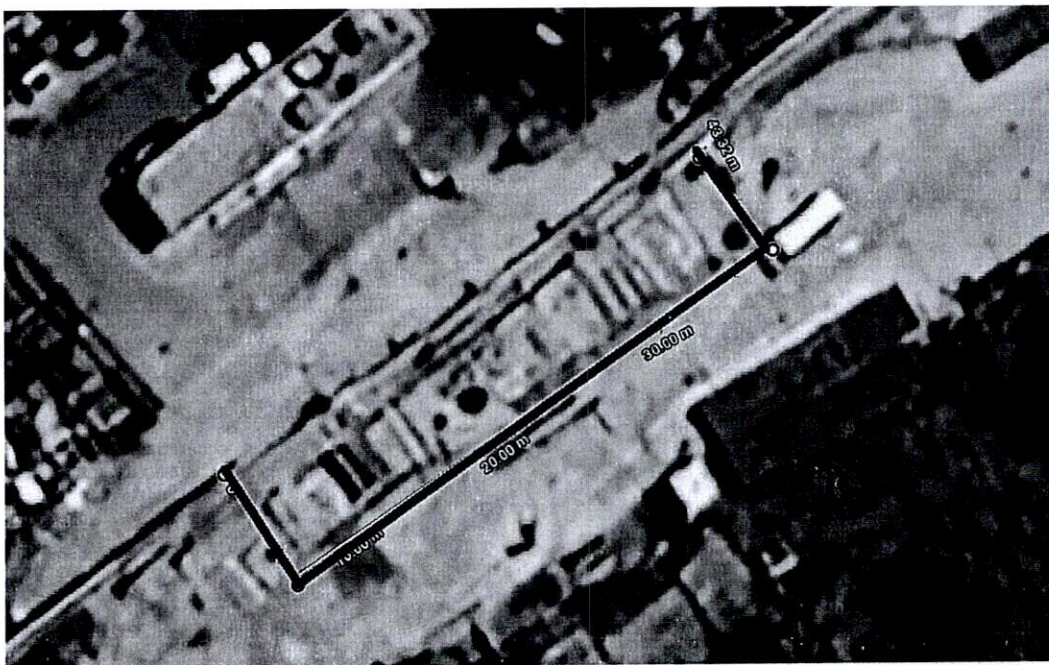


تسييج باحة مقابل رصيف رقم 10: 950 متر طولي

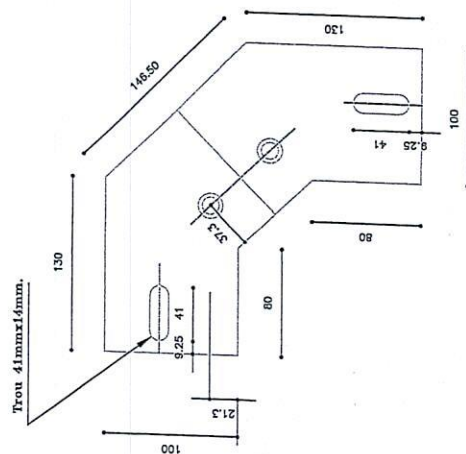
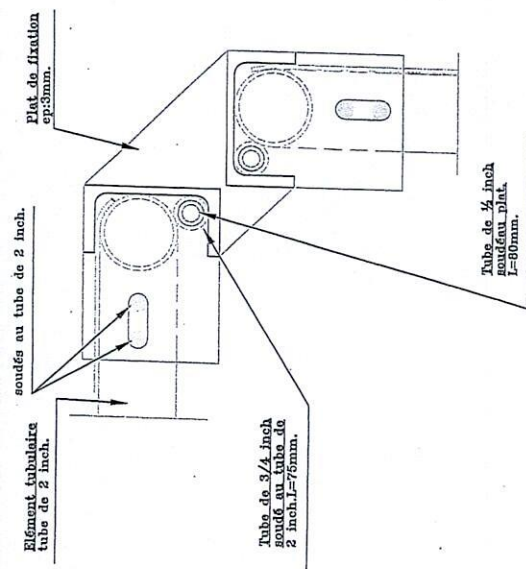


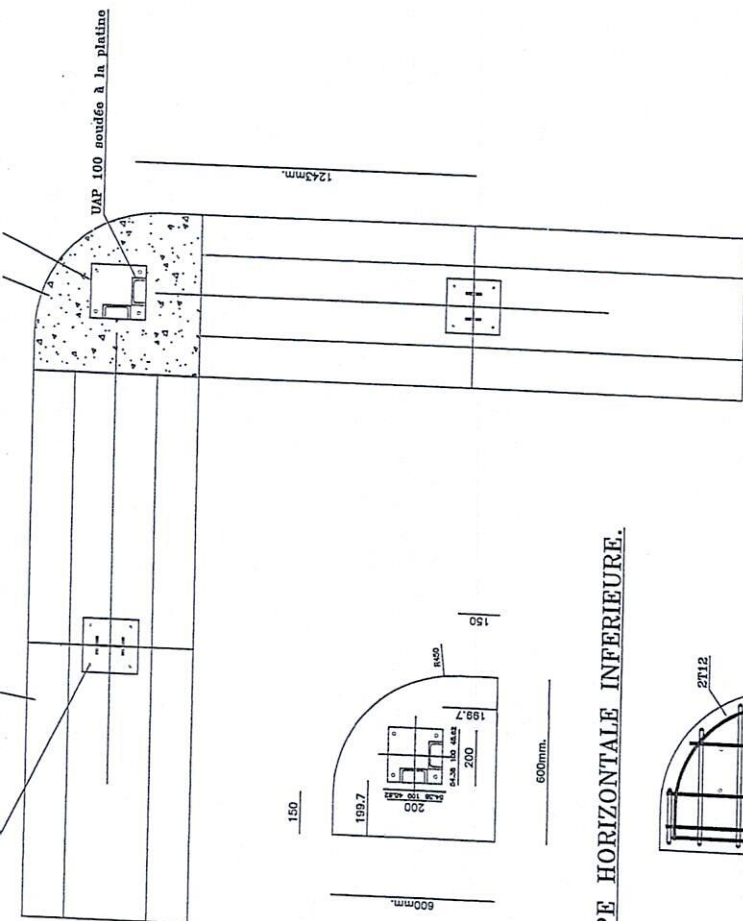
[Handwritten signature]

تسييج محيط خزانات الوقود التابع لمحطة المحروقات: 40 متر طولي

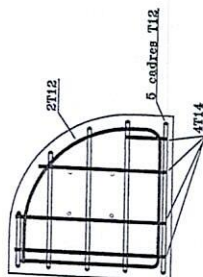
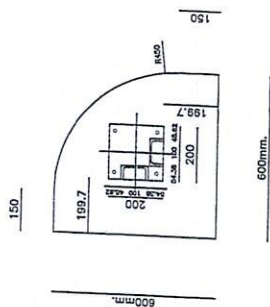


[Handwritten signature]



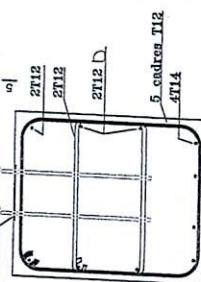


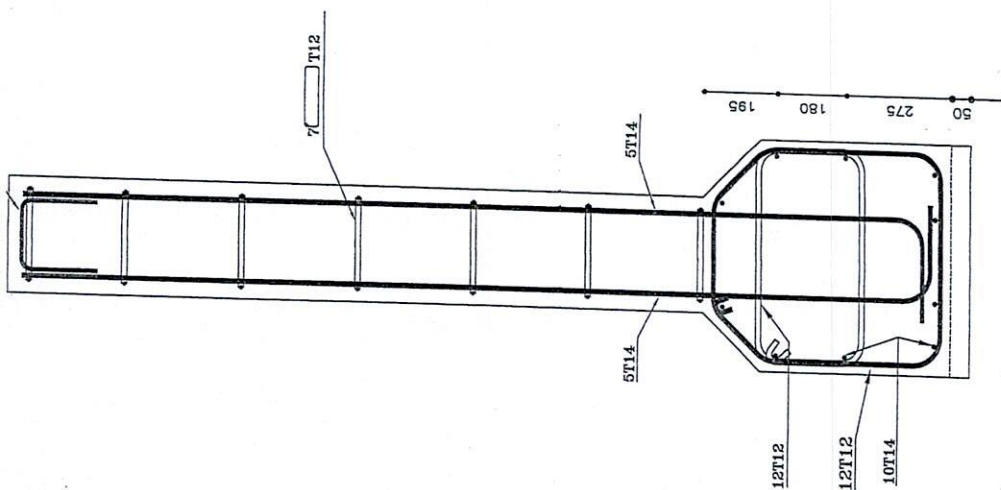
COUPE HORIZONTALE INFÉRIEURE.



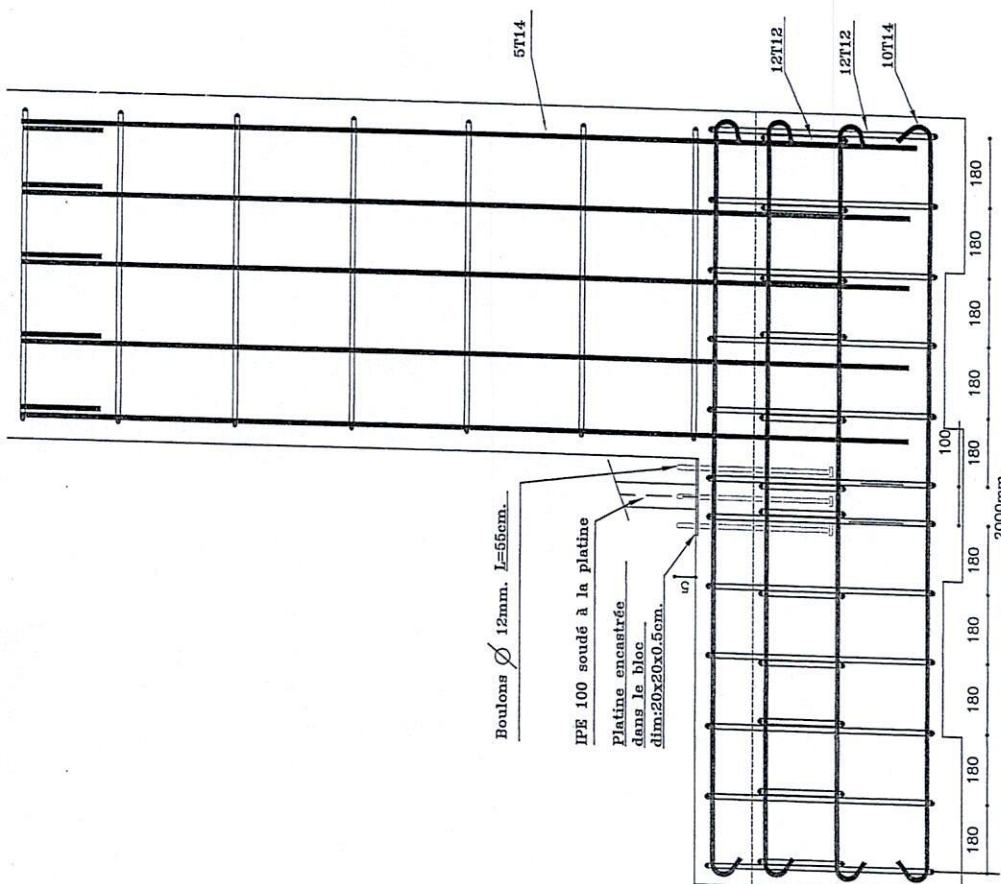
COUPE

Platine encastrée dans le bloc
dim: 200x200x6mm.
Boulons ϕ 12mm, l=50cm.





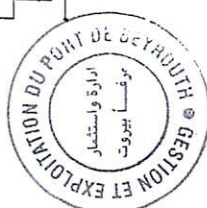
COUPE A-A

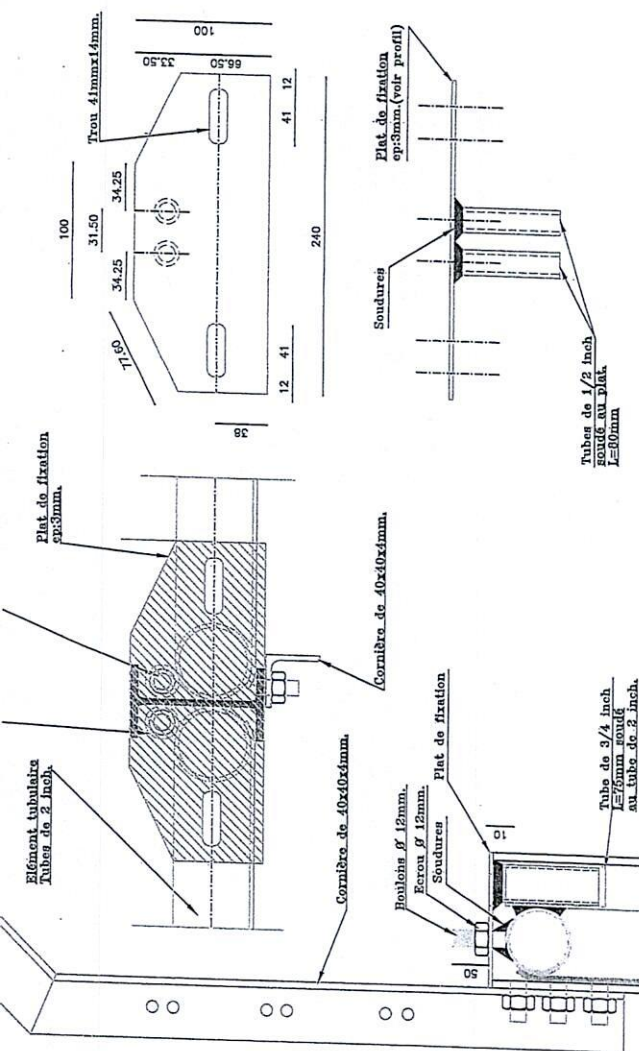


COUPE B-B

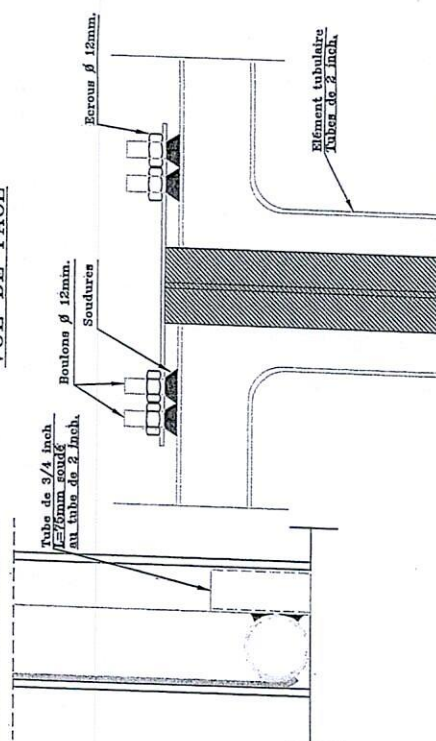
Boulons $\varnothing$ 12mm. $L=55cm$.

IPE 100 soudé à la platine
Platine encastrée
dans le bloc
dim: 20x20x0.5cm.

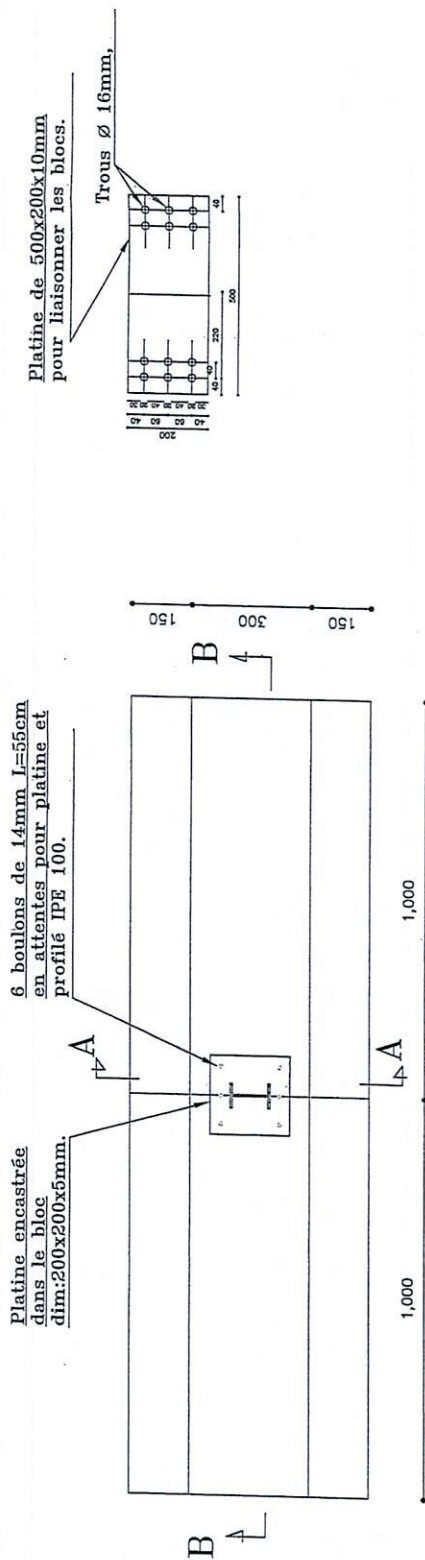




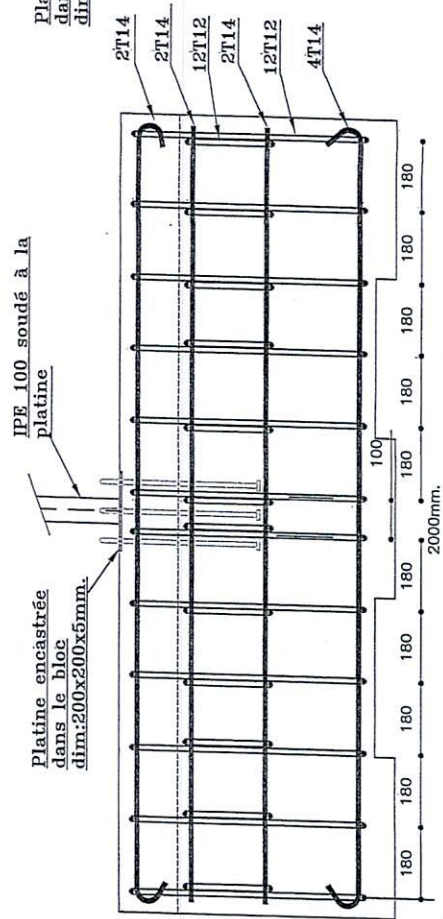
VUE DE FACE



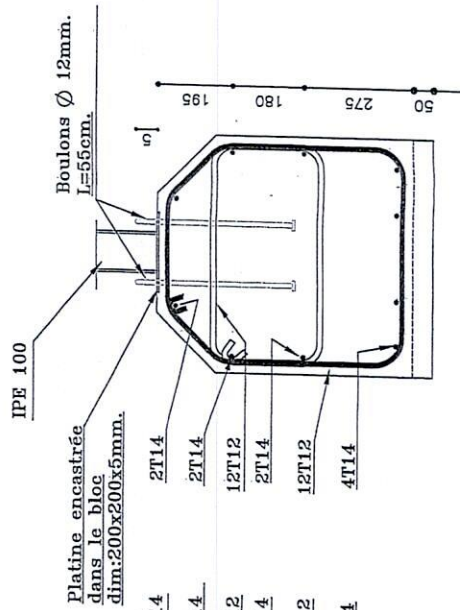
VUE DE HAUT

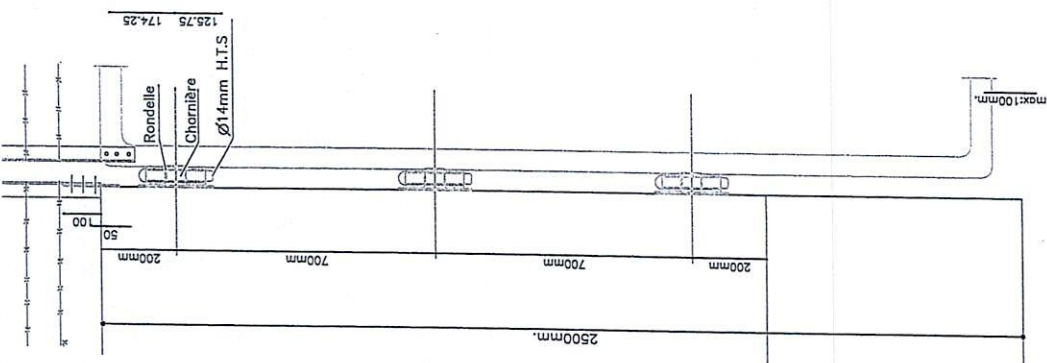
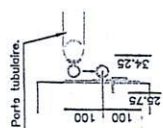


COUPE B-B



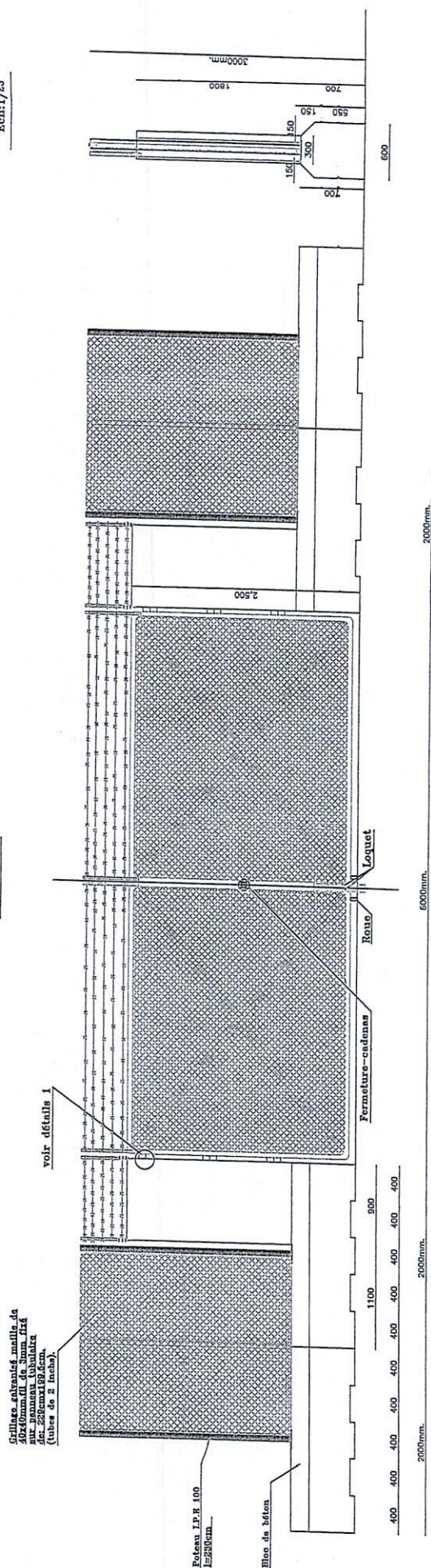
COUPE A-A



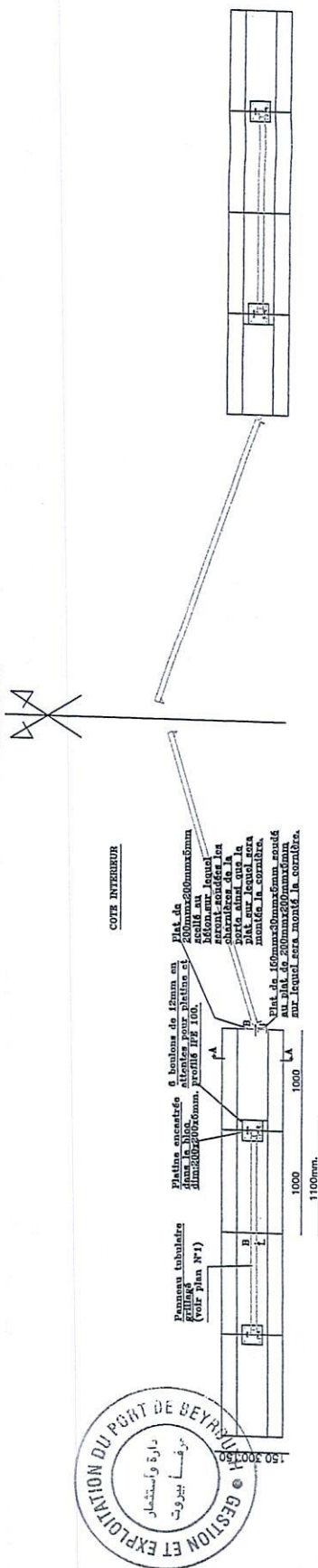


Ech:1/25

Ech:1/25



Ech:1/2



Grillage galvanisé maille de
40x40mm fil de 3mm.
fixé sur panneau tubulaire
(cadre et croisement) de
229cmx199.5cm
(tubes de 2 inchs)

Cornière de 40x40x4mm.

voir détails 1

Fils de fer barbelés
galvanisés

Poteau I.P.E 100
l=230cm

Bloc de béton

Platine en Adx
200x500x10mm pour
liaisonner les blocs
(2 platines par bloc)
fixée par 12 boulons
Ø14mm, l=70cm.

Coté intérieur

Coupe a-a
12 tubes en acier(6+6)
Ø16mm,ép:3mm,l=60cm
à l'intérieure
desquelles passent les
boulons Ø14mm,l=70cm.

